

تقرير جديد لجمعية حقوق المواطن  
في إسرائيل عن "الكنيست الـ ٢٠"

توثيق كم المبادرات  
التشريعية التي تهدف  
إلى تعزيز مواقع اليمين  
وتكريس سلطته!

صفحة (٥) من ٥

نتنياهو يبقى وظائف  
رسمية كبرى من دون  
تعيينات سعيًا للسيطرة  
عليها!

صفحة (٧) من ٧

# المنتزه الإسرائيلي

الثلاثاء ٢٠١٧/١٢/٥م الموافق ١٦ ربيع الأول ١٤٣٩هـ العدد ٤١٠ السنة الخامسة عشرة

المنتزه الإسرائيلي

ملحق نصف شهري يصدر عن



مركز الدراسات الفلسطينية  
MADAR The Palestinian Forum for Israeli Studies

## كلمة في البداية

### اليمن الإسرائيلي يتجرّد أكثر فأكثر!

بقلم: أنطوان شلحت

نسلط الكثير من الضوء في هذا العدد من «المشهد الإسرائيلي» على الطريق الذي تغذّ حكومة بنيامين نتنياهو الحالية السير فيه، في كل ما هو مرتبط بتكريس سلطة اليمين الإسرائيلي من طريق تعزيز مواقفه، بوصف ذلك استمراراً وتصعيداً لما سبق أن قام به هذا اليمين على نحو تدريجي منذ العام ٢٠٠٩.

وفضلاً عن التغطية الخاصة للأبعاد المرهونة بهذه المسألة، والمترتبة على سنّ مشروع القانون الذي يحظر بموجبه على الشرطة الإسرائيلية تقديم توصيات إلى النيابة العامة في ختام أي إجراءات تحقيق، والمعروف باسم «مشروع قانون التوصيات» (طالع مادة سليم سلامة، ص ٦)، وجدنا من المناسب أيضاً أن نترجم مقاطع واسعة من التقرير التلخيصي الذي أصدرته «جمعية حقوق المواطن» الإسرائيلية، في أواخر تشرين الثاني الفائت، وتوثق فيه سلسلة التشريعات والمبادرات التشريعية التي شهدتها الكنيست الحالي (الكنيست ٢٠) وتعتبر عن الجهد المحموم والمنهجي الذي يبذله اليمين الحاكم لتكريس وتعزيز مواقفه وسلطته، في شتى المرافق والمجالات، من خلال تضيق الحيز الديمقراطي في إسرائيل (طالع ص ٥).

ويمكنكم مطالعة مواد أخرى تندرج في إطار المحور ذاته في الصفحة الثالثة (مقاطع من خطاب جديد ألقته الرئيسة السابقة للمحكمة الإسرائيلية العليا وتطرقت فيه إلى عدة مسائل ذات صلة) وصفحة الشؤون الاقتصادية (ص ٤) وصفحة التقارير الخاصة (ص ٧).

ويؤكد تقرير «جمعية حقوق المواطن» أن إسرائيل «تشهد خلال الأعوام الأخيرة توجهها مشيراً للقلق الشديد نحو ضرب القيم الديمقراطية وطرح مبادرات عديدة معادية للديمقراطية، وأن «أكثر ما يثير القلق، بشكل خاص، هو حقيقة أن إحدى المساحات المركزية التي تشكل منطقاً لدوس الديمقراطية وقيمتها وللمساحات بقواعد اللعبة الديمقراطية هي ساحة البرلمان نفسه، الذي يمثل قلب الديمقراطية ويفترض أن يكون رمزها وحصن الدفاع عنها، ذلك أنه لما يُقال ويُنفذ في الساحة السياسية، الحزبية، خاصة في الكنيست، إسقاطات بعيدة الأثر على الجمهور الإسرائيلي العريض ومواقفه وتوجهاته الديمقراطية، في قضايا حقوق الإنسان، حقوق الأقليات السياسية، الاجتماعية أو الإثنية، سلطة القانون وغيرها».

ثمّة قيمة مضافة لهذا التقرير تكمن في توكيده أن المبادرات والمحاولات التشريعية المشار إليها، حتى وإن لم تكتمل ولم تبلغ منتهاها المرجو بسنّ قوانين جديدة، ثم بتطبيقها وتطبيقها على أرض الواقع، إلا أن مجرد طرحها وتداولها، سياسياً وإعلامياً وجاهرياً، يُعدّ إجراءً كافياً لتحقيق «أثر رادع» على المجتمع الإسرائيلي بأسره، من خلال إحداث أضرار جسيمة للفتات والقطاعات المعنية بها مباشرة، وفي مقدمها الأقلية العربية الفلسطينية، منظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني، المحكمة العليا والجهات القضائية عموماً، النيابة العامة للدولة، وسائل الإعلام، الأكاديمية والوسط الفني والثقافي. ذلك أن طرح هذه المبادرات التشريعية على جدول أعمال الكنيست يضعها أيضاً على جدول الأعمال الإعلامي والجاهري، فيتحقّق أثرها على المزاج العام وأنماط التفكير والتوجهات وعلى قراءة الواقع في المجتمع الإسرائيلي.

ومن نافلة القول إن ما يهدف إليه اليمين الإسرائيلي من وراء ما يسميه التقرير «تضييق الحيز الديمقراطي»، هو تحقيق عدة غايات قد تكون أبرزها ما يلي: أولاً، استمرار ضرب مكانة الفلسطينيين في الداخل قوميًا ومدنيًا وسياسيًا؛ ثانياً، تدعيم الأدوات والآليات التي تتيح له إمكان تنفيذ سياسته الخارجية ولا سيما المتعلقة بالقضية الفلسطينية والأراضي المحتلة منذ العام ١٩٦٧.

وفي هذا الشأن الأخير تحديداً، لا بد من أن نلفت الأنظار إلى ما طرأ من مستجدات أخيرة على موقف المستشار القانوني للحكومة الإسرائيلية أفحيا مندبلت فيما يتعلق بشرعنة الاستيلاء على أراض فلسطينية خاصة لخدمة مشروع الاستيطان الإسرائيلي المتفوق، وسبق أن توقفتنا عند هذا الموضوع في إطار تقرير خاص يمكن مطالعته على الموقع الإلكتروني لمركز «مدارة». وقد أشرنا في إحدى المقالات على الرغم من أن موقف مندبلت يدعم إلغاء ما يسمى «قانون التسوية»، الذي يهدف إلى تنظيم الوضع القانوني للوُجُر الاستيطانية العشوائية في الضفة الغربية، فإن موقفه هذا إشكالي جداً في مضمونه ويتعارض تماماً مع وجهة نظر القانون الدولي، ومع أنه يعارض سنّ القانون إلا أنه في تفسيره لذلك يعتبر شرعية المستوطنات هدفاً مقبولاً ويشدّد على أن معارضته للقانون تأتي لأن إسرائيل تمتلك اليوم الأدوات الكافية لتحقيق هذا الهدف ولمصادرة الأراضي الفلسطينية الخاصة التي أعطيت للمستوطنين. يضاف إلى هذا أن المستشار القانوني في موقف قضائي آخر أصدره أخيراً، أعطى الضوء الأخضر لاستخدام هذه الأدوات القانونية في قضايا كثيرة، ومن ضمنها قضية مصادرة أراض فلسطينية خاصة «لمصالح الجمهور» من أجل خلق طريق إلى بؤرة استيطانية عشوائية.

وفيما يخصّ بالمواطنين العرب نشير، من ضمن أمور أخرى، إلى سعي الحكومة الإسرائيلية الحالية لإتمام إجراءات تشريع القانون الأساس المُسمى «قانون القومية» الذي يعزف إسرائيل بأنها «الدولة القومية للشعب اليهودي»، والذي لا تنفك جهات متعددة بينها «سيكوي-الجمعية العربية اليهودية لدعم المساواة والشراسة»، تكرر أن الهدف الأساس منه هو المساس بمكانة المواطنين العرب ولغتهم العربية بدلا من الاعتراف بحقوقهم وخصوصيتهم كإبناء أقلية قومية أصلانية، وتنوّه بأن نص مشروع القانون يستعرض بالتفصيل كل الامتيازات التي يحصل عليها اليهود لمجرد كونهم كذلك من دون أن يشير إلى أي ضمانات واضحة بشأن حماية حقوق المواطنين العرب، كما يشار في سياق ذلك، إلى أن المرة الوحيدة التي ذكرت فيها كلمة «عربي» في مشروع القانون كانت بهدف تكريس المكانة الدولية للغة العربية في إسرائيل.

وبقدر ما إن هذه المستجدات وما شابها ترسم ملامح الطريق الذي تفضي إسرائيل نحوه بخطى متسارعة، بقدر ما إنهما توضح التحديات التي ينبغي أن تكون ماثلة أمامنا فيما يخص التعامل معها ومع سياساتها العامة، الآن وفي المستقبل.

## في أعقاب مظاهرة حاشدة في تل أبيب ضد «الفساد السلطوي»

# تغييرات اضطرارية في مسار "مشروع قانون التوصيات" الإسرائيلي

\* تراجع في مواقف عدد من مؤيدي القانون والمعنيين به، في مقدمتهم نتنياهو نفسه الذي اتهم الشرطة بأن توصياتها بشأنني أصبحت جاهزة

منذ بدء التحقيق معي! \* التحقيق مع رئيس الائتلاف الحكومي، دافيد بيطان، بشبهات جنائية خطيرة: الرشاوى، غسيل الأموال، الغش وخيانة الأمانة!



جانب من "مسيرة العار" في تل أبيب.

البلدية في مدينة «ريشون لتسيون»، وكذلك في الفترة الأولى من عضويته في الكنيست، أقام علاقات «اقتصادية» مع بعض عصابات الإجرام ورؤسائها ومع عدد من رجال الأعمال، إذ استغل منصبه وتأثيره لإسراء مناقصات وبيع أراض عامة في المدينة لتنفيذ مشاريع اقتصادية - تجارية كبيرة فيها على رجال أعمال ورؤساء عصابات إجرام، مقابل دفع أموال باهظة له لتسديد ديون تراكمت عليه بمبالغ خيالية جراء قروض كان استغلها من قبل من «السوق السوداء» (عصابات إجرام).

وفي إطار هذه الشبهات نفسها، جرى التحقيق مع ١٧ شخصاً آخرين ممن أشغلو مناصب مسؤولة في بلدية ريشون لتسيون، في مقدمتهم رئيس البلدية، دوف تسور، الذي مددت المحكمة اعتقاله بخمسة أيام إضافية، ونتيجه إيال موشيويف.

ولدى وصوله إلى الكنيست، ظهر أمس الاثنين، رفض بيطان أي حديث عن إمكانية تقديم استقالته من الكنيست، مؤكداً، «الوضع ليس مريحاً تماماً، لكنني سأواصل عملي وبرامجي كالمعتاد!»

### مجلس الصحافة: قلمون من التشريعات المعادية للديمقراطية

حيال المبادرات التشريعية المتواترة التي يطلقها ويقودها اليمين الحاكم في إسرائيل لتعزيز حكمه ومواقفه، من خلال تضيق الحيز الديمقراطي في البلاد (اقرأ تقريراً موسعاً، ص ٥)، أصدر «مجلس الصحافة الإسرائيلي» بياناً خاصاً دعا فيه الكنيست إلى «التوقف عن دفع مبادرات تشريعية واقتراحات قانون ستكون نتيجتها التحمية المساس بالخطر بعمل الصحافة ووسائل الإعلام عامة». وأعرب «مجلس الصحافة» عن «قلق عميق إزاء محاولة نشر جو عام يسحب شرعية التحقيق الصحفي الذي يسعى إلى كشف عن الفساد، حتى في المناصب العليا»، ناهيك عن «اقتراحات القانون الأخيرة، وفي مقدمتها «قانون التوصيات»، تعكس توجهها معادياً للديمقراطية ويشكل خطراً على أسسها».

بصورة تضمن عدم سريانه على التحقيق الجاري بشأنني. واعتبر نتنياهو أن «قانون التوصيات هو قانون جيد، يصون كرامة الإنسان وينظم الفصل الواضح في النظام الديمقراطي بين وظيفة الشرطة ووظيفة المستوى القضائي». وأوضح أن «القانون يريد منع نشر توصيات الشرطة التي تترك سحابة على أشخاص أبرياء، وهو ما يحصل يومياً». أما في موضوعه الشخصي، فقد اتهم نتنياهو الشرطة بأنها «قد حسمت الأمور ضدي منذ بداية التحقيق... من الواضح أن ليست ثمة أية أهمية لتوصيات الشرطة بشأنني، لأنها قررت وخسمت منذ بدء التحقيق معي، تم تسريبها طوال الوقت، ولم يطرأ عليها أي تغيير، رغم الحقائق الواضحة التي يتم عرضها المرة تلو الأخرى والتي تثبت أن شيئاً من هذا كله لم يكن!»

### رئيس الائتلاف الحكومي في دائرة الشبهات

بموازاة هذه التطورات المتسارعة وبالتزامن معها، حصل تطور آخر لا يقل خطورة من وجهة نظر الائتلاف اليميني الحاكم، وخاصة «الليكود»، ورئيسه ورئيس الحكومة، نتنياهو، هو فقد أضعف رئيس الائتلاف الحكومة، عضو الكنيست دافيد بيطان، أمس الأول الأحد، إلى تحقيق جنائي استمر أكثر من ١٤ ساعة، وذلك بشبهات جنائية خطيرة في مركزها، الرشاوى، غسيل الأموال، الغش وخيانة الأمانة.

وتبرز خطورة التحقيق والشبهات ضد بيطان على خلفية كونه الشخصية الأقوى في الائتلاف اليميني الحاكم في إسرائيل اليوم والذراع البرلمانية الأوطى لرئيس الحكومة نتنياهو، وبينما كان بيطان يتعهد ويتوعد، نهاية الأسبوع الأخير، بأن «قانون التوصيات سيفرح على الهيئة العامة للكنيست لإقراره بالقرارات الأخيرتين، الثانية والثالثة، رغم كل العقبات وكل الانتقادات»، يجد نفسه الآن خارج «هذه اللعبة» بعد أن أعلن المستشار القانوني للكنيست أن بيطان لا يستطيع المشاركة في التصويت «بسبب التحقيقات الجنائية التي تجرى معه!»

وتتمحور الشبهات حول بيطان بأنه، لدى إشفاله منصب نائب رئيس

«الليكود»، تطوران رئيسيان اثنان حصل خلال اليومين الأخيرين في المساعي المحمومة التي يقوم بها حزب «الليكود» الحاكم ورئيسه، رئيس الحكومة بنيامين نتنياهو، لسن القانون الجديد المعروف باسم «قانون التوصيات» الذي يمنع الشرطة من تقديم توصيات في ختام تحقيقاتها الجنائية ونشرها على الجمهور بشأن تقديم، أو عدم تقديم، لائحة اتهام ضد المشتبه به (اقرأ تغطية مفصلة عن مشروع القانون، ص ٦). فمن الجهة الأولى، أعلن رئيس «لجنة الداخلية» البرلمانية وصاحب المبادرة لسن هذا القانون، عضو الكنيست دافيد أمسال، تأجيل جلسة اللجنة التي كان مقرراً عقدها أمس الاثنين لمواصلة النظر في تخلفات المعارضة على القانون، في إطار إعادته للقراءتين الثانية والثالثة، ومن الجهة الثانية، أعلن أمسال نفسه أنه سيجري تعديل نص «مشروع قانون التوصيات» بحيث لا يسري على التحقيقات الجارية الآن مع رئيس الحكومة، نتنياهو.

ومن شأن هذين التطورين أن يؤشرا على تحوّل جوهري قد يفضي إلى إحدى نتيجتين: الأولى - نزع الفيليل الأكبر من هذا القانون وإفراغه من هدفه الأساسي - تجنيبنتنياهو، توصيات خطية تقدمها الشرطة ونشرها على الملأ تقضي بتقديم لائحة اتهام جنائية ضده؛ الثانية - التراجع عن هذه المبادرة التشريعية تماماً، بعد إفراغها من هدفها الأساسي، كما ذكر، أو تأجيل التصويت عليها إلى بضعة أشهر، حيال اتضاح الصورة التي تثير قلق «الليكود» وقادته - عدم توفر أغلبية برلمانية مؤيدة لمشروع القانون، ولا حتى ضمن ممثلي الائتلاف الحاكم، وهو ما استجد خلال الساعات الأخيرة بإعلان كتلة «كولانو» برئاسة وزير المالية، موشي كحلون، تراجعها عن تأييد مشروع القانون بصيغته الحالية وعزمها على تقديم تحفظ (على مشروع القانون) يدعو إلى تأجيل موعد سريان مفعول القانون، في حال إقراره، إلى ما بعد ثلاثة أشهر.

التطوران الرئيسيان المذكوران - تأجيل جلسة مواصلة البحث في التخلفات على مشروع القانون وتعديل نصه كي لا يسري على التحقيقات مع نتنياهو - لم يأتيان صدفة أو من فراغ، وإنما بتأثير مباشر من المظاهرة الحاشدة التي جرت في مدينة تل أبيب مساء يوم السبت الأخير بمشاركة عشرات الآلاف من الإسرائيليين وأطلق عليها عنوان «مسيرة العار»، للمطالبة بعدم تشريع «قانون التوصيات»، ورفع المظاهرون لافتات كبيرة كتبت عليها شعارات، من بينها: «كفى للفساد»، «سئناكم أيها الفاسدون» و«أذهب إلى البيت يا نتنياهو» وتحدث في المظاهرين اثنان من أقرب المقربين السابقين لنتنياهو، هما عزوي أراو وعيرام ليفين، وفيما حذر الأول من أن «الفساد السلطوي قد وصل إلى قدس أقداسنا - المشتريات الأمنية والأمن عموماً»، قال الثاني إن «الفساد ليس مرضاً، وإنما عرض للحكومة ومنتخبي جمهور يسيطرون على الحكم منذ وقت طويل وقد أصبحوا يعتقدون بأن الأخطاء لا تستدعي دفع أي ثمن!»

وحيال النجاح الكبير وغير المتوقع لهذه المظاهرة، أعلن منظموها أنها ستصبح «مظاهرة أسبوعية ضد الفساد السلطوي» تجرى في مدينة تل أبيب، ابتداء من مساء السبت القريب ومساء كل سبت.

### التراجع يحال نتنياهو نفسه!

في أعقاب هذه المظاهرة الحاشدة، لوحظ تغيير حاد وهام في موقف حزب «كولانو»، كما في مواقف أعضاء كنيست آخرين في الائتلاف الحكومي، وبضمنهم من الليكود نفسه أيضاً، أعلنوا جهراً أنهم لن يؤيدوا مشروع القانون بصيغته الحالية، وفي ضوء ذلك، جاء التغيير الأبرز والأهم وكان في موقف رئيس الحكومة، الذي أعلن على صفحته على موقع «فيسبوك»، صباح أمس الأول الأحد، أنه قد طلب من صاحب «مشروع قانون التوصيات»، عضو الكنيست أمسال، تعديل نصه بحيث لا يسري على التحقيق الجاري بشأنني شخصياً في هذه الأيام، كما كتب نتنياهو، وأضاف: «اللاسهف، فقد تحول البحث في قانون التوصيات إلى أداة للطنع بالحكومة المنتخبة التي تحقق إنجازات غير مسبوقة في الأمن، الاقتصاد، المجتمع وفي الحلبة الدولية... وكى يكون البحث في القانون موضوعاً بعيداً عن الاستغلال لأغراض الدعاية السياسية، طلبت من عضو الكنيست دافيد أمسال التأكد من صياغة القانون

# عضو كنيست من «الليكود» يشن هجوماً لاذعاً عليها «الشرطة الإسرائيلية تعمل بأساليب المافيا»!

\* ويضيف: «الشرطة تحولت إلى أداة طيعة في أيدي جهات سياسية تريد إسقاط حكم الليكود، لكنها عاجزة عن تحقيق ذلك بالانتخابات!»

\* «الهجوم الذي يتعرض له أعضاء كنيست من الليكود ينطلق من توجهات ودوافع عنصرية، إذ ثمة أشخاص ما زال الأصل الإثني يشكل بالنسبة لهم عاملاً مقررًا وحاسماً!»

وأقرّ أوحانا بأنّ «قانون التوصيات جيد ليبيبي» (بنيامين نتنياهو) قائلاً: «يتذرع المعارضون لهذا القانون بأنه شخصي، أي يخدم بيبي شخصياً، لكن الحقيقة هي أن الأمر الوحيد الشخصي في هذا الموضوع هو سبب معارضة القانون - كونه جيداً ليبيبي، كما يعتقدون!» ولم يسلم من هجوم أوحانا، أيضاً، أعضاء كنيست من اليمين عامة (حزب «كولانو»، مثلاً) والليكود خاصة (عضوا الكنيست بيني/ بنيامين بيغن ويهودا غليك) الذين يعارضون مشروع «قانون التوصيات»، فقال إن «أمثال هؤلاء الطهرانيين، على أنواعهم، هم الذين تسببوا بإسقاط حكم الليكود في العام ١٩٩٢، فحصلنا بالمقابل على أوصلو وباصات متفجرة ومئات القتلى في الشوارع!» وأضاف: «والآن أيضاً، من المؤسف أن يكون بعض عناصر اليمين في صف المعارضة التي تحاول إسقاط الحكومة الحالية بعبارات كاذبة عن «فساد وفساديين» وعلى المواطنين أن يقرروا من يدبر دفة الحكم في الدولة الأكثر عرضة للتهديدات في العالم كله، وخاصة حيال الهزات التي تحيط بنا وتعاطف قوة المحور الشيعي على الحدود الشمالية!»

ديمقراطي وقانوني في الكنيست، من خلال اللجوء إلى طرق وأساليب عصابات المافيا!»

واعتراف أوحانا أن «الهجوم» الذي يتعرض له بيطان، من قبل الشرطة وبعض وسائل الإعلام، «ليس بريئاً من التوجهات والدوافع العنصرية، إذ ثمة أشخاص ما زال الأصل الإثني يشكل بالنسبة لهم عاملاً مقررًا وحاسماً» وأضاف: «عندما أسمع صحفيين يكتبون عن «عربيات» في الليكود ويذكرون في هذا السياق أسماء ميري ريفغ، دافيد بيطان، دافيد أمسال ودافيد أوحانا، فلا أستطيع إلا أن أستغرب؛ لماذا يختارون هذه الأسماء، تحديداً؟ ... هل يسبب تصرفاتنا، أم بسبب أسماء عائلتنا (أي، كونهم يهوداً شرقيين) بالذات وبالأساس؟؟» وأردف: «إنها ليست عنصرية خفية، بل صريحة وواضحة... كثيرون من هؤلاء الذين يهاجمون بيطان وأمسال لم يكونوا ليجروا على التحدث بصوت مشابهة عن ياريف ليفين وزئيف إلكين (اليهوديان الأشكنازيان)، اللذين يعارضان، هما أيضاً، حكم القضاة والقضائيين ويؤيدون قانون التوصيات!»

على خلفية التحقيق الذي أجرته الشرطة، أمس الأول الأحد، مع رئيس الائتلاف الحكومي، عضو الكنيست دافيد بيطان، بشبهات جنائية خطيرة (اقرأ عنها على هذه الصفحة)، شن عضو الكنيست دافيد أوحانا (من الليكود) هجوماً عنيفاً على الشرطة الإسرائيلية متهما إياها بأنها «تعمل بأساليب طرق المافيا»، وبأنها «قد تحولت إلى أداة طيعة في أيدي جهات سياسية تسعى إلى إسقاط حكم اليمين بقيادة الليكود، لكنها تجد نفسها عاجزة عن تحقيق ذلك من خلال صناديق الاقتراع!»

وقال أوحانا، رئيس «اللجنة البرلمانية الخاصة لبحث قانون أساس: الدولة القومية» ورئيس اللجنة الفرعية لشؤون القوى البشرية في الجيش الإسرائيلي التابعة لـ «لجنة الأمن والخارجية البرلمانية»، في حديث خاص لموقع «ميداه» اليميني نشر أمس الاثنين، إن «توقيت هذا التحقيق ليس صدفة، إطلاقاً، إذ يأتي قبل يوم واحد من التصويت المقرر على مشروع قانون التوصيات» الذي تعارضه الشرطة أيضاً، وهو ما يثبت أن الشرطة، برأيه، «تعمل، أو تستخدم، لإحباط تصويت

## استقالة ليتسمان تعيد الحريديم إلى العام ١٩٥٢ وتقرّب صدام «قوانين السبت»!

«يعقوف ليتسمان يعيد العجلة إلى العام ١٩٥٢ حينما انسحب الحريديم الأشكناز من الحكومة على خلفية «قدسية السبت»

«الحريديم يشعرون بقوة سياسية أكبر في حكومة نتنياهو ويطالبون بمزيد من القيود الدينية» نتنياهو يسعى لشراء

هدوء الحريديم ولكنه سيدفع ثمنا باهظا لدى الجمهور العلماني وحتى اليميني منه\*

بقلم: د. يوسف جبارين (\*)



ليتسمان يتحدثا لنتنياهو.

خلال دفع تشريعات يطالبون بها، وخاصة قوانين السبت. ونستعرض هنا نقاط الالتقاء والصدام المقبلة، في الحكومة الحالية حتى الانتخابات.

أعلن نتنياهو أنه سيدفع بمشاريع قوانين تشدد من قيود «السبت اليهودي»، ومن بينها مشروع قانون يلغي حق المجالس البلدية في سن قوانين بلدية لفتح محال تجارية أيام السبت، إلا بموافقة وزير الداخلية، وعمليا منح الوزير الصلاحيات المطلقة. وهذا سيقود إلى حالة صدام مع الشارع العلماني، كما أن قانونا كهذا قد تشبّه المحكمة العليا، لأنه سيكون قانونا يميز بين بلديات باتت لديها قوانين بلدية، وبلديات ستكون محرومة من سن قوانين كهذه.

كذلك فإن نتنياهو وحزب الليكود يبدآن بتشديد القيود على المواصلاات الجزئية أيام السبت، فقبل بضعة أسابيع أعلن وزير المواصلاات أنه سيبداء لمشروع قانون يمنع جهات خاصة من تسيير مواصلاات منتظمة أيام السبت، في إطار مناهضة قوانين الاكراه الديني، وعلى الرغم من مرور عدة أسابيع على إعلان الوزير، إلا أن شيئا من هذا لم يحصل. ولكن في حال تم سن قانون كهذا، فإنه سيثير غضب الجمهور العلماني، والشرايح الفقيرة، التي ليست لديها سيارات خاصة لتتنقل في أيام السبت، وهو يوم العطلة الاسبوعية.

يشار هنا، إلى أن حزب «إسرائيل بيتنا» بزعامة أفيفدور ليجرمان، قد أعلن معارضته لسن قوانين تزيد من قيود السبت، وحسب اتفاقيات الائتلاف، فإن القوانين التي تطرحها الحكومة، يجب أن تحظى بموافقة كل الكتل المشاركة في الائتلاف الحاكم.

إلى جانب هذا، ستكون نقاط صدامية أخرى بين نتنياهو وكتلتي الحريديم، وأولها الجدل القائم حول «قانون القومية»، أو ما يسمى «إسرائيل دولة الشعب اليهودي»، فهذا القانون يتخفف منه الحريديم من حيث الجوهر، لأنهم يعارضون من حيث المبدأ كل القوانين «الأساس»، أي القوانين الدستورية، كونها قوانين يكون من الصعب إجراء تعديل عليها مستقبلا. ولكن الأهم هو أن مقولة «إسرائيل دولة الشعب اليهودي»، تضرب عقيدة الحريديم في الصميم، كونهم يؤمنون أن مملكة إسرائيل يقبها المسيح حينما يأتي إلى العالم لأول مرة. لكن الحريديم لا يطرحون هذا السبب، بل لديهم العديد من الأسباب التي تجعلهم يعارضون القانون، ومنها مثلا أن مكانة الشريعة كمرجعية في كتاب القوانين الإسرائيلي، ليست بالقدر الذي يريدونه، كما أنهم يعارضون مبدأ المساواة، لأن المساواة ستسري على شرائح يرفض الحريديم منهم أي حقوق، وخاصة مثليي الجنس، وأيضا فيما يتعلق بالمرأة ومكانتها في المجتمع. غير أن نتنياهو وضع هدفا له، بأن يتم سن القانون كليا في الولاية البرلمانية الحالية، وحتى أنه كان يطمح إلى إنهاء تشريع القانون مع نهاية الدورة الشتوية الحالية، إلا أن رئيس الائتلاف الحاكم دافيد بيطان قال لقادة الائتلاف إن تمرير قانون القومية في الدورة الشتوية سيكون صعبا.

الأمر الآخر هو أنه حتى تسعة أشهر من الآن سيكون على الحكومة سن قانون جديد يفرض الخدمة العسكرية على شبان الحريديم، وهو ما يرفضه قادة الحريديم كليا. والاحتمال الوارد هو أن تطلب الحكومة مستقبلا من المحكمة العليا تمديدا للفترة تحت ذرائع معينة، بهدف المماطلة، ولكن هذا أيضا سيقود إلى صدام مع القوى العلمانية.

### نموذج لما هو أكبر

حالة الصدام بين الحريديم والحكومة، واستحقاقات إدارة حياة عصرية لدولة تعتبر نفسها واحدة من الدول المتطورة في العالم، ستشهد تصعبا مع تقدم السنين، خاصة مع تنامي أعداد الحريديم وارتفاع نسبتهم بين السكان، وبالتالي زيادة وزنهم السياسي في البرلمان.

ويجب نتنياهو والمؤسسة الحاكمة ككل أن لا حواجز أمام متطلبات الحريديم، وأن من يشتري هدوء الحريديم لا بد وأن يدفع ثمنا باهظا لدى القوى العلمانية بما فيها اليمينية أيضا.

### كتب بهروم جرابيني:

تشكل استقالة وزير الصحة الإسرائيلي يعقوب ليتسمان، من كتلة «يهودوت هتوراة»، للمتدينين المتمزتين الحريديم من اليهود الأشكناز، نقطة هامة، على صعيد العلاقة بين جمهور الحريديم الأكثر تشددا دينيا، والمؤسسة الحاكمة. ف«التنازلات» التي ظهرت في العامين الأخيرين، في شكل الانخراط في الحكومة، تم التراجع عنها بسرعة، ما أعاد الوضع إلى العام ١٩٥٢، بسبب قوانين الإكراه الديني. ويحاول رئيس الوزراء بنيامين نتنياهو شراء التوافق مع الحريديم عبر قيود أشد على قوانين السبت، وسائر القوانين الدينية، ما سيضعه في نقطة صدام حتمية مع الجمهور الواسع، وبالأساس العلمانيين، وأيضا جهاز القضاء.

### خلفية القضية: الحريديم والصهيونية

ظهرت حركة الحريديم في بدايات القرن التاسع عشر، بشكل أوضح من نهاية القرن الثامن عشر، إذ أن هذه الحركة التي قادها حاخامون متشددون، تركزت على إغلاق المجتمعات الدينية اليهودية في وجه مظاهر العصرنة، التي جرّفت أبناء الديانة اليهودية كسائر أبناء شعوبهم في أوطانهم الأوروبية والأميركية. وجاء مصطلح حريديم من كلمة «حريد» أي خائف، والقصد «الخائفون على كلمة الله»، وهم يتمسكون بالتفسير الأكثر تشددا للشريعة اليهودية.

ورفضت تيارات الحريديم، بغالبيتها الساحقة، الحركة الصهيونية، منذ أن ظهرت في نهايات القرن التاسع عشر، واعتبروها حركة علمانية تسعى إلى انشاء حكم يهودي، رفضوه منذ البداية، ويتمسك الحريديم بتعريف الحركة الصهيونية كحركة «كافرة»، وبأن مملكة إسرائيل يقبها المسيح حينما يأتي لأول مرة إلى العالم.

وكانت مجموعات من الحريديم تعيش في فلسطين، وفي الأساس في منطقة القدس، وقد اصطدمت مع الحركة الصهيونية، بعد أن وضعت أقدامها في فلسطين، كمقدمة لإقامة كيان خاص باليهود، وقبيل وعند الإعلان عن قيام إسرائيل، في أوج نكبة الشعب الفلسطيني، رفضت الغالبية الساحقة من الحريديم في العالم الاعتراف بهذا الكيان، وفي حين أن الغالبية من الحريديم في العالم خارج فلسطين تمسكت بموقفها، فإن غالبية الحريديم في فلسطين قررت التعاطي مع الكيان المعلن عنه والناشئ، ككيان عابر بالإمكان التعامل معه كمرحلة مؤقتة، إلى أن يتم ما جاء في التوراة.

واستغلت الحركة الصهيونية هذا الشرخ، ونجح أول رئيس وزراء إسرائيلي دافيد بن غوريون، في اقتناع طوائف من الحريديم الأشكناز بتشكيل أحزاب وخوض الانتخابات البرلمانية، وحتى المشاركة في الحكومة، وهذا ما تم بالفعل، في السنوات الأربع الأولى بعد الإعلان عن إقامة الكيان الإسرائيلي، إلا أنه مع تقدم عمل الحكومات الإسرائيلية، وجد الحريديم أنفسهم أمام مطب المصادقة على قرارات تخالف الشريعة اليهودية.

فقد توصل الحريديم إلى تفاهات مع بن غوريون حول «قدسية السبت»، مثل منع الحركة التجارية، ومنع حركة المواصلاات العامة، والأخيرة مفروضة منذ ما يقارب سبعة عقود، كتفاهات شفوية، ولا يوجد قانون يجمع هذه الحركة، كذلك من ضمن التفاهات التي كانت تصدر ضمن قرارات لرئيس أركان الجيش، عدم فرض الخدمة العسكرية الإلزامية على شبان الحريديم.

لكن لاحقا اتخذت الحكومة قرارات وبادرت لقوانين يرفضها الحريديم، وكان القرار الذي أدى إلى خروج الحريديم من الحكومة في العام ١٩٥٢، فتح ابواب ما يسمى بـ«الخدمة الوطنية» الموازية للخدمة العسكرية، أمام الشباب، ومنذ ذلك الحين امتنع الحريديم عن تولي حقايب وزارية ومسؤوليات حكومية، وكانوا يكتفون بدعم الائتلاف مقابل ضمانات وميزات غير غيرها. ولاحقا قبل الحريديم بتولي منصب نائب وزير، بصلاحيات وزير، واستمر هذا الحال لسنوات طويلة.

نذكر هنا أن الحريديم الشرقيين السفاراديين كانوا من ناحية حزبية ينخرطون في أحزاب الأشكناز، رغم أن طوائفهم مستقلة على المستوى الديني، ولديهم «حاخام أكبر» رسمي خاص بهم. واستمر الحال إلى العام ١٩٨٤، حينما أسس الحاخام الأكبر في سنوات السبعين ومطلع سنوات الثمانين عوفاديا يوسف حركة شاس، وهذه الحركة أقل تشددا في تعاطيها مع «الدولة» وانخرطت في الحكومات مع مناصب وزارية.

وكان يعقوب ليتسمان يتولى في حكومة بنيامين نتنياهو الحالية منصب نائب وزير الصحة، بصلاحيات وزير كاملة، وهو شكل انخراط كتلة «يهودوت هتوراة» التي تضم حزبين لعدة طوائف من الحريديم الأشكناز، في الائتلاف الحكومي، منذ ما بعد العام ١٩٥٢ وحتى يوم ٢٠١٥/٩/٢٠. وكان ليتسمان قد تولى المنصب ذاته، مع الصلاحيات ذاتها في حكومة نتنياهو الثانية، ٢٠١٠ - ٢٠١٣.

لكن مع بدء عمل الحكومة الجديدة برئاسة بنيامين نتنياهو، توجه رئيس حزب «يوجد مستقبل» يائير لبيد، إلى المحكمة العليا، ضد تولي بنيامين نتنياهو عدة حقايب وزارية، فإضافة إلى رئاسة الوزراء هو وزير للخارجية، وأيضا رسميا هو وزير الصحة، إذ حسب الأنظمة فإن كل حقيبة وزارية لا يتولاها شخص، تسند بشكل مؤقت إلى رئيس الوزراء، كما اعترض لبيد على منح نائب وزير صلاحيات وزير كاملة، وقد قبلت المحكمة العليا بالتماسه، ما ألزم نتنياهو بطرح حل. وعلى ضوء قرار المحكمة العليا، قرر ما يسمى «مجلس كبار حكماء التوراة» لمجموع أحزاب وطوائف الحريديم الأشكناز، أن يتولى ليتسمان حقيبة وزير، وكان هذا قرار يعد تاريخيا، إذا أنهى الحظر القائم على تولي منصب وزير منذ ٦٣ عاما.

### قرار المحكمة العليا وما بعده

وكان تولي ليتسمان حقيبة وزارية مؤشرا اضافيا لتحولات عدة في

## جوهر الخطاب الدستوري الإسرائيلي يناقض أيضا بنودا أساسية في قرار التقسيم!

«إسرائيل ليس فقط تواصل تنكرها لحق الشعب العربي الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة على مساحة أقل بكثير مما حدده قرار التقسيم، إنما أيضا تواصل تنكرها لحق المواطنين العرب الفلسطينيين في إسرائيل في المساواة التامة القومية والمدنية»

صادفت يوم ٢٩ تشرين الثاني ٢٠١٧ الذكرى السبعون لقرار الأمم المتحدة التاريخي رقم ١٨١، القاضي بإقامة دولتين مستقلتين على أرض فلسطين التاريخية (قرار التقسيم). ومنذ سبعين عاما حتى يومنا هذا لم تنشأ سوى دولة واحدة، هي دولة إسرائيل، على مساحة أكبر بكثير من المساحة التي حددها ذلك القرار، وأدى ذلك إلى سيطرة هذه الدولة عسكريا على كل فلسطين التاريخية، بل أكثر من ذلك.

وعلى هامش التقاطعات السياسية حول القضية الفلسطينية وتعطّر المشروع الوطني الفلسطيني، وفي ظل فشل الخريفة الدولية في تطبيق قراراتها الداعمة للحقوق الفلسطينية، من الأهمية التطرق إلى جانب غالبا ما يتم إغفاله في النقاش حول قرار التقسيم، وهو الجانب المتعلق بمكانة الأقلية العربية الفلسطينية في «الدولة العبرية»، حيث كان من المفترض أن تظل في حدود هذه الدولة أقلية عربية فلسطينية كبيرة في كل الأحوال.

وأبدأ بخلاصة هذه المقالة: إن جوهر الخطاب الدستوري الإسرائيلي طواب العهود، الذي عزرت عنه في السابق مشاريع الدستور المقترحة من طرف المؤسسة الإسرائيلية الرسمية ويعجز عنه اليوم مقترح قانون القومية اليهودية، يناقض ليس فقط مفاهيم ومعايير القانون الدولي بشأن المساواة وحماية حقوق الأقليات القومية، وإنما يناقض بنود قرار التقسيم الصادر عن الأمم المتحدة في العام ١٩٤٧، والذي دعا كلا من الدولتين العتيدتين العربية والعبرية، إلى تبني «دستور ديمقراطي» يضمن المساواة التامة أمام القانون لكل المواطنين.

ينص القسم الأول من قرار التقسيم الذي يتعلق بالدستور المستقبلي في كلتا الدولتين على أن «يصوغ الاجتماع المؤسس لكل دولة دستورا ديمقراطيا للدولة»، بحيث على كل دستور أن يشمل بنودا تضمن «الحقوق المتساوية لكل إنسان، دون التمييز في القضايا المدنية، الاقتصادية والدينية، وللاستفادة من الحقوق الإنشائية والحريات الأساسية، مثل حرية العبادة، اللغة، التعبير والنشر، التعليم، التجمع والتنظيم». ويأتي هذا بالإضافة إلى وجوب أن تتبنى كل دولة ما جاء في سائر فصول قرار التقسيم بخصوص «الأماكن المقدسة» و«الحريات الدينية وحقوق الأقليات».

أما الفصل المتعلق بحقوق الأقليات (الفصل ٢ من القسم ج من قرار التقسيم)، فيض على أن «لا ينتج أي تمييز، من أي نوع، بين السكان على خلفية العرق، الدين، اللغة أو الجنس»، وأنه «يحق لكل شخص في مجال نفوذ الدولة أن يحصل على الحماية المتساوية أمام القانون». كما جاء في نفس الفصل أن «على الحكومة أن تضمن التعليم الجماهيري والثانوي الكافي للأقليات العربية واليهودية، ولكل شخص بلهته ووفقا لتقاليد ثقافته»، وأنه «في الدولة اليهودية تمنح تسهيلات كافية للمواطنين الناطقين بالعربية لاستخدام لغتهم، شفهيا أو كتابيا، في المجلس التشريعي، في المحاكم أو في جهاز الحكم».

يشمل كتاب قوانين دولة إسرائيل اليوم العشرات من التشريعات التي تميز بشكل مباشر بين المواطنين العرب واليهود، وتنتج هذه القوانين عمليا نوعين من المواطنة، مواطنة من الدرجة الأولى يحمها اليهود، ومواطنة من الدرجة الثانية أو الثالثة يحمها المواطنون العرب. وذلك من خلال عشرات قوانين أساس وقوانين عادية. أي أن النظام القضائي الإسرائيلي برهته يتناقض تناقضا جوهريا مع قاعدة الشريعة الدولية التي أقيمت بموجبها دولة إسرائيل عام ١٩٤٨.

أما في جزئية مشروع الدستور المطروح اليوم من خلال قانون أساس القومية اليهودية، فإن القانون يعمل على إرساء هذه التشريعات التمييزية بشكل دستوري، إذ تعكس مجمل الترتيبات الدستورية المقترحة في القانون تصنيفا قوميا أحادي الاتجاه، أي لصالح مجموعة الأغلبية فقط. هذا التصنيف يعكس الانزواجية العميائية القائمة اليوم في علاقة القانون الدستوري الإسرائيلي مع المجموعتين القوميتين في الدولة، توجه جماعي واضح، قوميا ودينيا، في تعامله مع الأغلبية اليهودية، مقابل توجه فرداني ضيق في علاقته بالمواطنين العرب («غير اليهود»). هذا التوجه يؤسس لحالة من الاستعلائية ومن الفوقية القومية الرسمية.

إن قانون القومية يتصامد، إذن، وجهنا لوجه، مع الشريعة الدولية عموما، ومع قرار التقسيم على وجه الخصوص. فالتمييز في مشروع القانون غير مقصور على الجوانب الرمزية فقط مثل تعريف الدولة ورموزها، بل يتغلغل أيضا إلى مجالات ترتبط بصلب المكانة القانونية لكل مجموعة قومية، قضايا الهجرة والمواطنة، والأرض، واللغة، والثقافة، والتعليم، والدين، وغيرها. هذا التمييز المنهجي يخلق معادلات رسمية في المبنى الدستوري الأساسي للدولة تقوّض مكانة المواطنين العرب وتمس بحقوقهم الأساسية.

المبادئ الأساسية لقانون القومية تتناقض مع حقوق الإنسان الأساسية المتعلقة بضمان المساواة وعدم التمييز وهي حقوق تكفلها معاهدات ومواثيق دولية تشكل دولة إسرائيل طرفا فيها، من ضمنها المعاهدة الدولية للقضاء على كافة أشكال التمييز العنصري من العام ١٩٦٥؛ والمعاهدة الدولية للحقوق المدنية والسياسية من العام ١٩٦٦؛ والمعاهدة الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من العام ١٩٦٦؛ والمعاهدة الدولية لحقوق الطفل من العام ١٩٨٩؛ وكذلك الإعلان العالمي بخصوص حقوق الأقليات من العام ١٩٩٢، والإعلان العالمي بخصوص حقوق الشعوب الأصلية من العام ٢٠٠٧.

وخلاصة القول: ليس فقط أن إسرائيل تواصل تنكرها لحق الشعب العربي الفلسطيني في إقامة دولته المستقلة على مساحة أقل بكثير مما حدده قرار التقسيم، وتواصل تنكرها لحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة، إنما تواصل أيضا تنكرها لحق المواطنين العرب الفلسطينيين في إسرائيل، الياقين على أرض آبائهم وأجدادهم، في المساواة التامة، المساواة القومية والمدنية - وكذلك بحسب قرار التقسيم.

(\*) عضو كنيست من القائمة المشتركة وأكاديمي متخصص في دراسات القانون الدولي.

# الرئيسة السابقة للمحكمة العليا تحذر من مخاطر مشروع «قانون القومية» ومن مغبة ضرب الجهاز القضائي!

«بينيش تؤكد أن سلسلة مشاريع قوانين مطروحة تهدف إلى ضرب صلاحيات الجهاز القضائي ليكون خاضعا للجهاز السياسي» \* «قانون القومية»

يهدف لإخضاع الطابع الديمقراطي لطابع يهودية الدولة وهذا خطر \*قرارات المحكمة العليا على مدى السنين تستند إلى مبادئ يهودية الدولة والديمقراطية\*



دوريت بينيش.

وعلى أساس مصالح ومواقف لدى أطراف في الائتلاف الحاكم حاليا، فإن القوانين التي تضمن حقوق الإنسان، مثل قانون المساواة، لم يتم شملها في «قانون القومية»، ما يعني أنه لا توجد حقوق مؤكدة في النهج الجديد، بمعنى أنه بالإمكان ضرب حقوق الإنسان في ظروف معينة. إن ضرب حقوق الإنسان بات أمرا منهجيا في مجالات معينة، فمثلا الاعتقال والسجن هما مساس بالحق في الحرية، ولكنه يتم وفق القانون، وهو أمر حيوي، في الحالات التي تستحق؛ لكن من الذي سيفحص إذا ما تم الاعتقال والسجن بموجب القانون، وبشكل لا يتعارض مع حقوق الإنسان، كما نص عليه قانون أساس احترام الإنسان الذي أقره الكنيست، إذا لم تكن المحكمة؟ إن هذه هي المهمة الطبيعية للمحكمة.

إن المحكمة ليست قادرة على كل شيء، ففي حين تلغي المحكمة قانونا، فإن الهيئة التشريعية قادرة على سن القانون من جديد، وفق القيود التشريعية، والذراع التنفيذية، الحكومة، هي التي تنتج القوانين، كما أن كل صلاحياتها مثبتة بقانون. وهذا التقاسم الوظيفي يجب الحفاظ عليه، من أجل الحفاظ على مبنى سلطوي يضمن الرقابة القضائية على نهج النظام الديمقراطي. وخلافا لما يقال في الآونة الأخيرة، فإن مبادئ الديمقراطية لا تأتي على حساب الطابع اليهودي للدولة، ومن المهم أن نتوصل إلى توافق بشأن الطابع اليهودي، بموجب القيم القومية التي وضعها ميثاق الدولة بروح الصهيونية وقيم المجتمع الذي نشأ في إسرائيل.

[عداد: ب. جرابيسي]

إن رئيسي المحكمة العليا الأسبقين، مئير شمعار وأهارون باراك، عملا على توسيع امكانيات التوجه إلى المحكمة، حينما يكون الأمر متعلقا بخرق القانون، وتوسيع الحق في المثول أمام المحكمة سمح لمنظمات حقوق الإنسان بتقديم التماسات باسمها، وباسم مجموعات أقلية مستضعفة، التي أفراد منها لا يستطيعون ممارسة حقهم في التوجه إلى المحكمة العليا بشأن المس بهم. وعلى أساس هذا الحق تم التداول في المحكمة في قضايا والتماسات في غاية الأهمية.

التوجه لتقييد الحق في التوجه للمحكمة وبأن يكون توجه الفرد مباشرة للمحكمة، يشكل ضربة قاصمة لمنظمات حقوق الإنسان، ولعمل القطاع المدني الثالث أمام السلطة والقانون.

**لا أساس لما يسمى «الثورة القانونية»**  
من الممكن الإشارة إلى عدة مواضيع يحاول الساسة مقارعة المحكمة بسببها، وما من شك في أن التعبير الأبرز الذي يلوح به سياسيون، وبشكل خاص وزير العدل أيليت شاكيد، هو تصفية «الثورة القانونية» التي بادر لها رئيس المحكمة الأسبق اهارون باراك، وهو تعبير للتغذية على هدف ضرب جهاز القضاء.

فالشورة التي يجري الحديث عنها ويريدون تصفيتها هي ثمرة لسلسلة قوانين أساس أقرها الكنيست، وبضمنها ما يحض حقوق الإنسان، ففي هذه القوانين تم تحسين الحق بالحياة، وسلامة الجسد، واحترام الإنسان، وحقوقه كمستهلك، والحق بحريته، وخصوصيته، وجوانب أخرى في الإنسان وحياته.

لقد أقيمت إسرائيل بكونها البيت القومي للشعب اليهودي، وهذه كانت هويتنا القومية، التي ظهرت في وثيقة الاستقلال، والمحكمة العليا تعاملت مع هذا التعريف، حتى من دون دستور يضمن هذا التعريف، واحترمت المحكمة يهودية الدولة، بموجب وثيقة الاستقلال، وبهذا تم الاعتراف بيهودية الدولة بالمفهوم الصهيوني، الثقافي والقيمي، الذي كان أساس ولادة الدولة.

إن يهودية الدولة، وأيضا نظامها الديمقراطي، كانا نقطة ارتكاز في قرارات المحكمة العليا، والمؤيدون لمشروع قانون أساس: «الدولة القومية» يفسرون حاجتهم للقانون، الديمقراطية على الطابع اليهودي للدولة، إلى جانب ادعاءات أخرى، وهذا عرض يشوه قرارات المحكمة العليا.

ما هي الدولة اليهودية؟ إن الفرضية الأساس التي ارتكزت عليها وثيقة الاستقلال هي أن إسرائيل تأسست على أساس أنها الدولة القومية للشعب اليهودي. وبكونها دولة قومية، فإنها تحترم القيم الأساسية، اللغة والأعياد والرموز، ولكن ليست كل التيارات الممثلة بالسياسة الإسرائيلية تتقبل هذا وتكتفي به، وهذا خلاف قائم منذ ما قبل قيام الدولة، ولكن الحركة الصهيونية، ومؤسسي الدولة، حسموا مسألة الطابع اليهودي للدولة ورفضوا صيغة «دولة الشريعة».

وما تزال أسئلة كثيرة متعلقة بالالتزام بالقيم اليهودية للدولة، فبالمفهوم القضائي، منذ سن قانون أساس يضمن قيم دولة إسرائيل، كدولة يهودية وديمقراطية، أقيمت على المحكمة العليا مهمة تفسير قوانين، واضفاء طابع قضائي على صيغة تعريف الدولة.

ما هي الدولة الديمقراطية؟ حسب تعريف سياسيين كثيرين، ومؤثرين على الحكم لدينا، فإن القصد هو دولة تحكم بالأغلبية، وهذا تفسير صحيح، ولكنه لا يكفي، ولا يحقق ذاته، هذا شرط ضروري لكنه ليس وحيدا، فالدولة الديمقراطية هي أيضا الدولة التي يتم فيها الحفاظ على القانون، إن كان في المجتمع أو في مؤسسات الحكم، دولة تحترم حقوق الإنسان، وبضمن ذلك حقوق الأقلية، دولة تعمل على الفصل بين السلطات، بموجب مبادئ الحكم القانون والتجارة في ربات غان»، إن «الجنود من مناطق الضواحي يأتون من مدارس أقل جودة ومستوى من المدارس في مناطق وسط البلاد، وهذا، بحد ذاته، يشكل عائقا أوليا أمام هؤلاء المجندين. ثم يضاف إليه عائق إضافي آخر، هو العائق المالي، إذ من غير الممكن الحصول على علامة ٦٥ في امتحان البسيخومتري من دون دورة تدريب واعداد خاصة، تصل تكلفتها إلى بضعة آلاف من الشواقل»، ويضيف دهان: «في الجيش يعرفون هذا الوضع وهذه الحقائق، جيدا. لكن الجيش الذي يدعي بأنه يتبع ويوفر القدرة على الحراك والتطور الاجتماعيين يخلق، بشروطه هذه، تمايزات وانقسامات طبقية وأثنية تمنع الجنود من الطبقات الوسطى والغنية أفضليات واضحة في سوق العمل المستقبلي» ويؤكد: «ثمة هنا تمييز واضح».

ويقول بروفيسور يوسفي زعيرا، أستاذ الاقتصاد في الجامعة العبرية في القدس، إن الأمر يتعلق بمجمل موضوع التصنيف والتجديد لوحدات الاستخبارات والوحدات التكنولوجية المتطورة، موضحا أن «الجهاز (الجيش) يستوعب اليوم لهذه الوحدات مجندين من الطبقة الوسطى وما فوق ومن الأحياء الراقية، بصورة أساسية». ثم يتساءل، متهمكا: «لماذا نطالب الجيش باعتماد المساواة طالما أن الدولة كلها لا تتحدث عن المساواة... ثم تعد المساواة تشكل قيمة في دولة إسرائيل». ويضيف زعيرا: «الجيش هو مرآة المجتمع وهو يفعل ما يفعله الآخرون جميعا لا يمكن اتهام الجيش وحده فقط، لأنه جزء مما يحصل في البلاد عامة».

ومن هذا مثلا، مشروع القانون الذي يمنع إجراء تحقيق مع رئيس الحكومة خلال ولايته، واقتراح منع الشرطة من نقل استنتاجاتها وتوصياتها للنيابة، ومشروع قانون آخر يضع حدا لاستقلالية المستشارين القانونيين في الوزارات، إذ بموجب الاقتراح سيتم اختيارهم على أيدي الوزراء، وهناك سلسلة اقتراحات تغيب وتظهر من جديد، تهدف لتقليص صلاحيات المحكمة العليا، ومنع التوجه إلى المحكمة، ومنع منظمات مدنية من الالتماس للمحكمة، والغاء الحق الواسع في المثول أمام المحكمة، وأيضا تغيير طريقة اختيار القضاة.

كذلك هناك مسودة قانون لقانون أساس: «التشريع»، وحتى الآن لم تتم صياغته لمشروع قانون ودفعه لمسار التشريع، وكما يظهر لدوافع حزبية، وأساس الخلاف حول هذا القانون هو مسألة غالبية أعضاء الكنيست، الذين يعقدونهم الغاء قرار محكمة عليا، في حال الفت قانونا أقره الكنيست، وابقاء القانون على حاله على الرغم من قرار المحكمة العليا. وهذا اقتراح يهدف إلى تفوق الهيئة التشريعية على الهيئة القضائية، وهو نمط قائم في كندا، ولكنه ليس مناسباً لإسرائيل.

ولا أساس للانتقاد القائل إن المحكمة العليا لا تحترم الهيئة التشريعية، وتمس بمكانة الكنيست، فالمحكمة تمارس صلاحياتها بموجب القوانين التي أقرها الكنيست، وفي كل الأنظمة الديمقراطية التي نعرفها، فإن للمحكمة العليا صلاحيات بالنظر في قوانين يقرها البرلمان، وهذا نمط مضمون في الكثير من دساتير الدول، وبمنظرة معمقة لقرارات المحكمة العليا يتأكد أن المحكمة العليا لم تمس بمكانة الكنيست.

## «يهودية الدولة»

اليوم ونحن في السنة السبعين للدولة، لم نصل إلى إجماع في مواضيع جوهرية حول كيان الدولة، فالخلافات السياسية مها كانت صعبة هي شرعية، وتميز المجتمع الإسرائيلي، ولكن الحديث هنا يجري عن مبادئ أساسية، من دونها لا نستطيع أن نكون مجتمعاً واحداً، فلا حاجة للوصول إلى وحدة، لأن الوحدة هي مجرد شعار، ولكن من الضروري ضمان قاعدة أساسية مشتركة للمجتمع في إسرائيل، أيضا في ظل خلافات.

لا يوجد توافق حول ماهية هوية إسرائيل اليهودية والديمقراطية، لا بالمفهوم القضائي، ولا بالمفهوم القومي المجتمعي. فمنذ عدة سنوات، يلحق في أجوائنا اقتراح قانون أساس: «إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي»، ومن حظنا الكبير أن مشروع القانون بصيغته الأصلية لم يتم إقراره، وهو ما يزال موضع خلاف، ولربما إن الوقت ليس متأخرا كي نأمل إعادة النظر في سن قانون كهذا.

لا حاجة حقيقية لما يعلنه المبادرون للقانون، بأن غايته هي تثبيت وتعزيز الرموز القومية اليهودية، فمفكنا اللغة، والرموز، والعلم، والأعياد اليهودية، وقانون العودة، كلها مضمونة بالقانون. والقانون المقترح يطلب التعريف من جديد لهوية الدولة اليهودية وطابعها، وأساس الاقتراح، إذا لم يتم تغييره، هو جعل طابع الدولة الديمقراطي خاضعا أولا لطابع الدولة اليهودي، وهذا أمر خطير على طابع الدولة الديمقراطي.

حذرت الرئيسة السابقة للمحكمة الإسرائيلية العليا، القاضية دوريت بينيش، من المحاولات الرامية إلى ضرب صلاحيات المحكمة العليا، والجهاز القضائي، وجهاز المستشارين القانونيين في الوزارات، بهدف زيادة سطوة السياسيين على جهاز الحكم، من دون رقابة قضائية، لما في ذلك من ضرب للنظام الديمقراطي، والمساواة أمام القانون، وأيضا ضرب حقوق الأقليات.

كما حذرت بينيش، في خطاب واسع وصريح، من مخاطر «قانون القومية»، مؤكدة أن إسرائيل ليست بحاجة له، وكل التعريفات التي يسعى لها القانون قائمة بقانون آخر، والهدف من مشروع القانون المطروح هو إخضاع النظام الديمقراطي ليهودية الدولة وهذا خطر، وفق ما تقر به بينيش.

وجاء هذا كله في خطاب للقاضية المتقاعدة بينيش، التي غادرت منصبها قبل أعوام قليلة، ألقته في حفل توزيع جوائز على اسم رئيس الوزراء الإسرائيلي الأول دافيد بن غوريون، ونشرت في صحيفة «يديعوت اخرونوت». ونشر هنا مقاطع واسعة منه.

ويأتي هذا الخطاب في الوقت الذي تسارع فيه حكومة بنيامين نتانياهو، ومنذ بدء ولايتها في ربيع العام ٢٠١٥، لمن قوانين، أو محاولات سن قوانين، من شأنها أن تحد من الأنظمة الديمقراطية، ومن صلاحيات جهاز القضاء، إلى جانب محاولات سن قوانين لتحمي وتنشأه شخصيا من تحقيقات الشرطة، وإبعاد قدر الامكان احتمال تقديمه للمحاكمة في قضايا فساد مشوه بها.

وفي ما يلي مقاطع من الخطاب:

## مكانة القضاء

على أساس التوجه الرسمي والقيمي أقيم جهاز قضاء مستقل، يهودي ليبرالي، ومثير للاعتزاز، وكل هذا تم في ظروف قاسية، في الأيام الأولى للدولة، وفي وقت كان فيه المجتمع الإسرائيلي منقسما، ولم يتبلور كمشعب واحد. ومنذ ذلك الحين، عبرنا مسافة طويلة من الانجازات الكثيرة، ويبدو أننا في هذه الأيام في أوج عملية قد تؤدي لضرب هذه الانجازات، لأن هذا هدفنا إضعاف مؤسسات القانون. والهدف المائل أمام أعيننا هو إضعاف أجهزة التحقيق، والمساس بمكانة المستشار القانوني للحكومة، ومرآقب الدولة، والمستشارين القضائيين في الوزارات؛ والأخطر من كل هذا، المساس بالمحكمة العليا كمصدر لفرض القانون على الجمهور ومؤسسات الحكم، وهذا التوجه يعني ضرب الجهاز الذي مهمته الدفاع عن شكل نظام الحكم الديمقراطي، وعن حقوق الإنسان، وابقاء القوة بين السلطات التنفيذية، الحكومة، والمؤسسة التشريعية: الكنيست، دون رقابة وتوجيهات قضائية، وهذا يتم تحت شعار ممثل، «استقرار الحكم»، ومن أجل تحقيق هذا الهدف، يتم نشر معلومات مضللة عن المحكمة العليا والقضاة، والمسار القضائي.

إن اقتراحات القوانين الجديدة، التي قسم منها يهدف إلى حل مشاكل شخصية وعينية، بدلا من الاهتمام بالصلحة العامة للجمهور، من شأنها أن تمس في المدى البعيد بمكافحة الفساد، وبضرورة عمل كافة مؤسسات الحكم، بموجب القانون.

## تقرير:

# كيف يساهم الجيش في تكريس وتعميق الفجوات الاقتصادية . الاجتماعية في المجتمع الإسرائيلي؟

”مما أعرفه، لم يصل أي واحد منا إلى الهايتك، أما خريجو ٨٢٠٠ فيخرجون وهم يحملون عروض عمل بين أيديهم، وأما نحن، فقد كان علينا التنقل بين العمل في قرش ونصف القرش في الشهر!“  
ويقول رئيس أحد صناديق رأس المال الاستثماري إنه ”في منظومة العلاقات بين الجيش والمجتمع في إسرائيل، يقدم الشبان المجندين أكثر مما يقدمه نظراؤهم في أية دولة ديمقراطية أخرى، لكن جزءا منهم فقط يحصلون على أدوات وفرص تؤهلهم للتقدم في الحياة بصورة جيدة جدا، صحيح أن هذه الأدوات والفرص لا تتوزع بالتساوي، إطلاقاً“.

ويقول بروفيسور زعيرا:«صحيح أن مهمة الجيش المركزية هي الدفاع عن الدولة، لكن لا يمكن تجاهل الإسقاطات الاجتماعية والاقتصادية المصرية المترتبة عن النشاط الأمني المتشعب والهاائل». ويضيف: «على ضوء الفجوات الاقتصادية، الاجتماعية بين وسط البلاد والمناطق النائية، فإن الاستنتاج المثير للقلق هو أن الجيش يقوى الأقوياء ولا يقدم فرصا كافية للضعفاء». ييم يزيد: «كل من يخدم في الجيش يخسر كثيرا جراء الخدمة العسكرية، إنه خسارة رأس المال البشري الناجمة عن الانخراط المتأخر في سوق العمل، وقد بينت حسابات أجريتها عن العام ٢٠١١ أن هذه الخسارة تبلغ نحو ٥,٧٪ من الناتج القومي الإجمالي السنوي، أي ما قيمته ٥٤ مليار شيكل بأسعار العام المذكور». ويختم: «الحل لهذا الوضع السيء والمضّر جدا هو ليس حلا اقتصاديا، وإنما حل سياسي، فقط التسوية السلمية من شأنها تقصير مدة الخدمة العسكرية الإلزامية بصورة تدريجية وتقليص حجم الخسارة المذكورة“.

شروط التصنيف التي يعتمدها الجيش الإسرائيلي في قبول المجندين للوحدات التكنولوجية تحدد، عمليا، مصير كثيرين جدا من هؤلاء، ذلك أن الطلب كبير جدا على خريجي وحدات النخبة المخابراتية والتكنولوجية من قبل الشركات الرائدة في الصناعات المتطورة وفي «الهايتك» عموما، حال إنهاءهم الخدمة العسكرية، وفيها يتمتعون برواتب وشروط اقتصادية مرتفعة جدا، بينما يضطر زملاؤهم من الوحدات الأخرى إلى خوض كفاح شاق من أجل الانخراط في سوق العمل، بشروط ورواتب متدنية أو متوسطة في الغالب.

ومن المعروف أن الجيش الإسرائيلي يشكل مركز التأهيل الرئيسي للعاملين في صناعات «الهايتك» الإسرائيلية. وقد كشفت معطيات رسمية أعدها الجيش ونشرت عنها صحيفة “ذي ماركرز” أن ٤٣٪ من الجنود (ذكور فقط) الين يخدمون في الجيش يسكنون في مناطق وسط إسرائيل، من بينهم نحو ٥٤٪ يخدمون في الوحدات التكنولوجية الراقية، وهي نسبة تزيد بـ ٢٥٪ عن نسبتهم من بين مجمل المجندين للجيش. في المقابل، ١٠٪ فقط من الجنود الذين يسكنون في مناطق شمال إسرائيل و١٣٪ من الذين يسكنون في جنوب إسرائيل يخدمون في هذه الوحدات.

يورد التقرير شهادة أحد الجنود، من شمال إسرائيل، فيقول: “لا أعرف أي جندي من مدرستي، من بين ١٠ صفوف تعليمية، وصل إلى وحدة ٨٢٠٠ (وحدة نخبة مركزية في شعبة الاستخبارات العسكرية). ولا أي واحد منهم، لم يتم استدعاء أي منا لأيام التصنيف الخاصة، هذا لا يعني أن الجيش لا يحبنا، الجيش يحبنا جدا، نعم، لكن في الحواجز، في حملات الاعتقالات وفي الكمائن!“ ويضيف:

بالعلامة المذكورة (٦٥٠، على الأقل)، شرطا أساسيا لقبول في هذا البرنامج التأهيلي.

يقول بروفيسور يوسفي دهان، من “المركز الأكاديمي للبحوث والتطوير في القدس”، إن “الجنود من مناطق الضواحي يأتون من مدارس أقل جودة ومستوى من المدارس في مناطق وسط البلاد، وهذا، بحد ذاته، يشكل عائقا أوليا أمام هؤلاء المجندين. ثم يضاف إليه عائق إضافي آخر، هو العائق المالي، إذ من غير الممكن الحصول على علامة ٦٥ في امتحان البسيخومتري من دون دورة تدريب واعداد خاصة، تصل تكلفتها إلى بضعة آلاف من الشواقل»، ويضيف دهان: «في الجيش يعرفون هذا الوضع وهذه الحقائق، جيدا. لكن الجيش الذي يدعي بأنه يتبع ويوفر القدرة على الحراك والتطور الاجتماعيين يخلق، بشروطه هذه، تمايزات وانقسامات طبقية وأثنية تمنع الجنود من الطبقات الوسطى والغنية أفضليات واضحة في سوق العمل المستقبلي» ويؤكد: «ثمة هنا تمييز واضح».

ويقول بروفيسور يوسفي زعيرا، أستاذ الاقتصاد في الجامعة العبرية في القدس، إن الأمر يتعلق بمجمل موضوع التصنيف والتجديد لوحدات الاستخبارات والوحدات التكنولوجية المتطورة، موضحا أن «الجهاز (الجيش) يستوعب اليوم لهذه الوحدات مجندين من الطبقة الوسطى وما فوق ومن الأحياء الراقية، بصورة أساسية». ثم يتساءل، متهمكا: «لماذا نطالب الجيش باعتماد المساواة طالما أن الدولة كلها لا تتحدث عن المساواة... ثم تعد المساواة تشكل قيمة في دولة إسرائيل». ويضيف زعيرا: «الجيش هو مرآة المجتمع وهو يفعل ما يفعله الآخرون جميعا لا يمكن اتهام الجيش وحده فقط، لأنه جزء مما يحصل في البلاد عامة».

تشكل بوابة واسعة ومضمونة نحو الصناعات المتطورة والشركات الناشئة، وخصوصا في مجال «الهايتك»، والتي تدرز أرباحاً هائلة ورواتب مرتفعة جدا على المنخرطين فيها، وهو ما يعني في نهاية المطاف تكريس الفوارق والفجوات الاقتصادية . الاجتماعية وتعميقها باستمرار في المجتمع الإسرائيلي.

فقد أشار التقرير المذكور إلى أن من بين الجنود والضباط الذين يخدمون في وحدات المخابرات والوحدات التكنولوجية الراقية هناك نسبة مرتفعة جدا من سكان تل أبيب ووسط إسرائيل عامة، بينما يقتصر تمثيل الجنود من البلدات الواقعة في شمال إسرائيل وجنوبها في هذه الوحدات على نسبة ضئيلة، تقل بكثير عن نسبتهم من عدد السكان الإجمالي في إسرائيل.

أحد البرامج التأهيلية لهذه الوحدات يستوعب بين ٣٠ و ٤٠ جنديا جديدا كل سنة، يتم اختيارهم بعد عملية تصنيف مشددة تشمل شروطا من الصعب جدا على الجنود من المناطق النائية استيفاؤها. أحد هذه الشروط، مثلا، حصول الجندي المرشح لهذا البرنامج على علامة ٦٥٠، على الأقل، في امتحان “البسيخومتري»، وهو امتحان معتمد في إسرائيل منذ العام ١٩٨١ للقبول في الجامعات الإسرائيلية (هو امتحان مشابه جدا لامتحان “السات» الأمريكي، لكن بنظام علامات مختلف وطرق فحص وقياس أخرى، لكنه مؤسس على الفكرة نفسها وعلى الطريقة ذاتها في عرض الأسئلة). ويطلب الجيش من الجنود المرشحين لهذا البرنامج التأهيلي إجراء هذا الامتحان على نفقتهم الخاصة، علما بأن تكلفة الدورة التحضيرية للامتحان تتراوح بين ٣,٠٠٠ و ٧,٠٠٠ شيكل، وهي مبالغ لا تستطيع العائلات الفقيرة تحمل عبئها. ويشكل هذا الامتحان،

كيف يساهم الجيش الإسرائيلي في تكريس وتعميق الفوارق والفجوات الاقتصادية . الاجتماعية في إسرائيل؟ سؤال قلما يطرحه الإعلام الإسرائيلي وقلما يدور حوله، بالتالي، نقاش هدف في الحياة العامة الإسرائيلية، رغم تأكيد عدد من الباحثين والمراقبين على حقيقة أن سياسات التصنيف والتجديد لوحدات المخابرات ووحدات التكنولوجية المتطورة في الجيش الإسرائيلي تتناقض، تناقضا تاما، مع الصورة المرسومة للجيش في أذهان الجمهور الإسرائيلي عامة باعتباره “جيش الشعب” و”بوقة الصهر”، كما تتناقض مع طموح الجيش الفعلن بأن يكون “لاعباً أساسيا في تحقيق وتعميم المساواة في المجتمع الإسرائيلي“.

والسؤال المذكور في الجملة الافتتاحية أعلاه يتضمن إقرارا واضحا بحقيقة أصبحت راسخة مفادها أن الجيش يساهم، فعليا، في تكريس وتعميق الفوارق والفجوات الاجتماعية في إسرائيل. ويبقى السؤال: كيف يفعل ذلك؟ وهو السؤال الذي تصدر عنوان تقرير حول الموضوع نشرتته صحيفة “هارتس” مؤخرا.

فالجيش الإسرائيلي، الذي يشكل “التنظيم الأكبر في إسرائيل»، ويتمتع بمصداقية وتأييد كاسحين في المجتمع الإسرائيلي، انطلاقا من اعتباره “جيش الشعب” و”بوقة صهر” كما أشرنا، يعتمد في تأهيله ضباط ووحدات المخابرات والوحدات التكنولوجية الراقية شروطا ومعايير تصنيفية تؤدي، إلى المحصلة، إلى إغلاق هذه الوحدات أمام الجنود الذين يأتون من بلدات التوايسر والمناطق النائية الفقيرة، بينما يفتحها على مصاريعها أمام الجنود من الطبقات المتوسطة والعليا، القاطنين في مناطق وسط البلاد بصورة أساسية. وهذا علما بأن الوحدات المذكورة

## «المشهد» الاقتصادي

## موجز اقتصادي

## فقط ٢ بالمئة من قروض الإسكان الإسرائيلية تذهب للعرب الذين يشكلون ١٨٪ من السكان

بيّن تقرير جديد لبنك إسرائيل المركزي أن ٢٪ فقط من القروض السكنية تنجّه للعائلات العربية، بينما هم يشكلون ١٨٪ من إجمالي السكان. و٢١٪ حسب النسبة الإسرائيلية المعلنة، التي تشمل أهالي القدس ومرتفعات الجولان المحتلة. وأخذ التقرير عينه مما حصل عليه العرب في ثلاث مدن، هي حيفا والرملة والقدس، ووجد أن ما حصل عليه العرب كان ٤٪ من إجمالي القروض السكنية، بينما نسبة السكان العرب في هذه المدن الثلاث ٢٤٪. ويذكر هنا أن أهالي القدس الشرقية عادة لا يطلبون قروضا إسكانية إلا في حالات قليلة.

وكانت سلسلة تقارير على مر السنين قد أكدت أن البنوك تفرض نسب فوائد أعلى على المواطنين العرب، من خلال زيادة حيز ما يسمى «ضريبة المخاطرة»، وهي تأخذ بالحسبان خطر عدم الالتزام الكامل بالتسديد، نتيجة الأوضاع الاقتصادية الاجتماعية في المجتمع العربي. يضاف إلى هذا أن العرب اليهود، ومن بينها نقاط يتم تبريرها بسبب الخدمة العسكرية. وهناك عدة عوامل تساهم في عدم إقدام العرب على القروض الاسكانية، من بينها ارتفاع نسبة العمل غير المنظم والثابت، أعلى بكثير مما هو قائم بين اليهود، وثانيا، تدني مستوى الرواتب، وهذا ما تؤكده التقارير الاجتماعية. وثالثا، غياب مشاريع إسكانية في الغالبية الساحقة من البلدات العربية، باستثناء الناصرة ومدن صغيرة قليلة أخرى. وبالإمكان إضافة سبب رابع بارز، وهو ظاهرة التعاضد المجتمعي في المجتمع العربي، لدى البناء على أرض العائلة، أو فوق مسكن العائلة، ما يساهم في تقليص كلفة البناء على الفرد.

## OECD تدعو لصرف الفائض على الميزانيات الاجتماعية

دعت منظمة التعاون الاقتصادي بين الدول المتطورة OECD إسرائيل إلى استغلال الفائض في الموازنة الإسرائيلية العامة للصرف على الميزانيات الاجتماعية، وخاصة التعليم والصحة والرفاه، وليس على تسديد الدين العام، لما في ذلك من دفع للنمو الاقتصادي، الذي توقعت المنظمة أن يسجل هذا العام ارتفاعا بنسبة ٣٫٠٪، وفي العام التالي ٣٫٥٪.

وجاءت توصية OECD في أوج جدل في الحليتين السياسية والاقتصادية الإسرائيلية، قائم منذ بضعة أشهر، حول شكل صرف الفائض في الموازنة العامة بما يعادل مليار دولار، يلتقي مع فائض ضخم في خزينة الضرائب، سيصل مع نهاية العام الجاري إلى ما يعادل ٧٫٥ مليار دولار، وهو فائض غير مسبوق بحجمه، هذا يعني جباية أعلى بنسبة حوالي ٧٪ مما كان مخطا لميزانية العام الجاري ٢٠١٧. وكان الهدف جباية ٢٨٦ مليار شيكل، وكما يبدو سيمتد إجمالي الجباية إلى ٣٠٦ مليار شيكل.

وحسب تقارير عدة، وتصريحات رسمية، فإن في نية وزير المالية موشيه كحلون، ورئيس الوزراء بنيامين نتنياهو، إجراء تخفيض ضريبي، بحيث يكون المستفيد الأول ستكون الشرائح الوسطى والشركات. في حين أن حصة الأسد من توزيع الفائض سيذهب إلى ميزانية وزارة الدفاع، التي ستضاف بما لا يقل عن ٥ مليارات شيكل، ما يعادل ١٫٤٢ مليار دولار، وحتى أن نتنياهو يطالب بميزانيات أكبر للوزارة ذاتها وجيشها.

وتتوقع المنظمة أن تبقى نسبة البطالة في إسرائيل عند مستوياتها الحالي في العام المقبل، بما يتراوح بين ٤٫٢٪ إلى ٤٫٥٪، وهي تعد حالة تشغيل شبه كاملة، إذ أن الغالبية الساحقة من العاطلين عن العمل هم من في مرحلة الانتقال من عمل إلى آخر.

وقالت OECD إنه على ضوء ارتفاع الرواتب المتوقع، فإن على الحكومة أن تلتزم ذاتها بشأن الفائدة البنكية والتضخم، إذ أن الحد الأدنى من الراتب ارتفع في مطلع الشهر الجاري، كانون الأول، بنسبة ٦٪ استمرارا، وبنسبة ٩٫٢٪، منذ مطلع العام الجاري، ويستدل من تقرير OECD، الذي استعرض توقعاته لاقتصادات مختلف الدول الأعضاء في المنظمة، أن OECD عمليا تساند بقاء الفائدة عند مستوياتها الحالي الذي يلامس الصفر، وهو (٢٠١٠)، طالما أن التضخم المالي لم يدخل النطاق الذي حدده بنك إسرائيل، من ١٪ إلى ٣٪ سنويا.

وحسب آخر تضخم مالي، أعلن عن شهر تشرين الأول الماضي، فمن المتوقع أن يسجل التضخم في العام الجاري، ما بين صفر إلى ٠٫٢٪، ما يعني استمرار الفائدة البنكية عند مستوياتها، وكان بنك إسرائيل المركزي قد توقع أن تعود الفائدة البنكية إلى مسار الارتفاع في الربع الأخير من العام المقبل ٢٠١٨، استنادا إلى تقديرات بارتفاع نسب التضخم من جديد.

وعلى صعيد النمو الاقتصادي، فإن OECD قربت توقعاتها من توقعات وزارة المالية وبنك إسرائيل المركزي، إذ تتوقع أن يكون النمو في العام الجاري بنسبة ٣٫٢٪، مقابل ٣٫٢٢٪ في تقديرات حزيران الماضي. وتتوقع المنظمة ارتفاع النمو في ٢٠١٨ إلى ٣٫٥٪، ثم تراجعها إلى ٣٫٣٪ في عام ٢٠١٩. وهذا يعني أن وتيرة النمو في الاقتصاد الإسرائيلي أضعف من وتيرة النمو في الاقتصاد العالمي، الذي تتوقع OECD أن يسجل هذا العام ارتفاعا بنسبة ٣٫٧٪.

لكن النمو في الاقتصاد الإسرائيلي يبقى اعلى من معدلات النمو في الدول الأكثر تطورا. وتتوقع OECD أن يسجل النمو في الولايات المتحدة الأميركية هذا العام ارتفاعا بنسبة ٢٫٢٪، وفي العام المقبل ٢٫٥٪. كما تتوقع المنظمة أن يرتفع النمو في دول اليورو بنسبة ٢٫٤٪ هذا العام، ليتراجع في العام المقبل إلى ٢٫١٪.

بدأت أوساط مالية وحكومية إسرائيلية في الأيام الأخيرة تطالب بالدفع بقانون حكومي، تم ادراجه منذ أكثر من عامين، يقيد حجم الصفقات التي مسموح دفعها نقدا بالعملة الورقية. إذ أن استخدام الأوراق النقدية يُعد من الأعلى بين الدول الأكثر تطورا، فيما يرى خبراء أن الدفع النقدي هو أساس للاقتصاد الأسود، والتهرب الضريبي، وأيضاً لعالم الجريمة. ويضخ من تقرير إسرائيلي أن من يعيق تقدم القانون هم المتدينون المتمزتون «الحريديم»، كي لا يكون القانون عائقاً أمام «الاقتصاد» الأسود السائد في مجتمعهم.

وتقول المحللة الاقتصادية ميراف أربلوزوروف، في مقال لها في صحيفة «ذي ماركر» التابعة لصحيفة «هآرتس»، إن الدفع بالأوراق النقدية هو أساس الاقتصاد الأسود، وهو فاتحة للجرائم المالية، وللتهرب الضريبي، ولعالم الجريمة بشكل عام. وحسب التقديرات، فإن ما بين ٢٠٪ إلى ٢٢٪ من الناتج الإسرائيلي هو اقتصاد أسود، وبسبب ذلك تخسر خزينة الضرائب ما يعادل ٥٠ مليار شيكل سنويا، وهذا ما يعادل ١٤ مليار دولار. كما أن ٥٪ من الناتج العام، هو من الجريمة المنظمة وعالم الجريمة بشكل عام.

ولهذا السبب، فإن العالم المتطور يتجه نحو استخدام البطاقات الذكية، «الديجيتال»، التي هي بديلة لحمل الأوراق النقدية. وليس المقصود بطاقات الاعتماد فقط، وإنما بطاقات خاصة، من فئة بطاقات الاعتماد، ولكنها تستخدم للدفع النقد الفوري من الحساب البنكي.

ويقول تقرير لمنظمة التعاون بين الدول المتطورة، إن إسرائيل من أكثر الدول استخداما للدفع نقدا بالأوراق النقدية، مقارنة مع باقي الدول الأكثر تطورا في العالم. ففي السويد مثلا، فإن حجم الدفع نقدا بالأوراق النقدية يعادل ١٧٪ من الناتج العام، وفي اندامارك ٣٪، وفي بريطانيا ٣٫٥٪، وفي إسرائيل ٥٫٢٪، في حين أن معدل النسبة في دول اليورو يصل إلى ١٠٪ من الناتج العام.

وتقول معطيات بنك إسرائيل المركزي، التي نشرتها صحيفة «ذي ماركر»، إن الدفع بالعملة النقدية ارتفع في العامين ٢٠١٥ و٢٠١٦ بنسبة ١٩٪، إذ في العام ٢٠١٥ وحده ارتفع استخدام الأوراق النقدية بنسبة ١٦٪، تليها ٣٪ في العام ٢٠١٦. ويقول التقرير إنه في السنوات العشر الأخيرة، ارتفع الدفع نقدا بنسبة ١١٪ سنويا، وهذا يبرز بشكل خاص في استخدام أكبر ورقة نقدية من

فئة ٢٠٠ شيكل.

ويقول التقرير إنه في العام ٢٠١٠ كان ١١٪ من العملة المستخدمة من فئة ٢٠٠ شيكل، و٤٧٪ من فئة ١٠٠ شيكل، و٢٨٪ من فئة ٥٠ شيكلا، و١٤٪ من فئة ٢٠ شيكلا. أما في العام ٢٠١٦ الماضي، فقد كان استخدام فئة ٢٠٠ شيكل من بين جميع الأوراق النقدية المستخدمة بنسبة ٤٩٪، وفئة ١٠٠ شيكل بنسبة ٣٢٪، وفئة ٥٠ شيكلا بنسبة ١٢٪، ثم فئة ٢٠ شيكلا بنسبة ٨٪. وبحسب البنك، فهذا يدل على حجم المبالغ التي تدفع نقدا.

وحسب ما ورد في تقرير لصحيفة «ذي ماركر»، فإن أحد أسباب الارتفاع الحاد في حجم استخدام الأوراق النقدية، هو سوق السيارات المستعملة، التي نادرا ما يكون فيها الدفع بحوالات بنكية أو تحويلات، بل هي قطاع يتعامل غالبا بالأوراق النقدية، مثل سوق الخضراوات والفواكه أيضا.

القانون والحريديم

المشكلة الكبرى التي تتف امام إسرائيل هي انها حتى الآن ليست مصنفة بين الدول التي تنتشر فيها ظاهرة تبييض الاموال، ولكنها مطالبة بان تنسن قانونا يحد من حجم استخدام الأوراق النقدية في الصفقات، والحديث يجري عن صفة لا تتعدى ١٠ آلاف شيكل، وهو ما يعادل ٢٨٤٠ دولارا، بحسب نص القانون الحكومي، الذي ادرج على جدول أعمال الكنيست، إلا انه ما زال عالقاً في اللجنة البرلمانية ولا يتم الدفع به إلى الأمام.

وحسب «ذي ماركر»، فإنه على الرغم من أن القانون أقر بالقراءة الأولى قبل عامين، إلا أن أحدا لا يهتم في دفع القانون، على الرغم من أن الحد الأقصى للدفع نقدا، الذي ينص عليه القانون، يُعد فضفاضا، مقارنة مع دول أخرى. ولكن الأمر بات حاليا أكثر الحاحا، إذ أن المنظمة الدولية لمكافحة ظاهرة تبييض الاموال من المفترض أن تزور إسرائيل في هذه الأيام.

وبحسب التقديرات، فإن أحد أسباب عدم الدفع بالقانون إلى الأمام في مسار التشريع، هو معارضة المتدينين المتمزتين لذلك، إذ إن في مجتمع «الحريديم» «اقتصادا أسود» واسع النطاق، ومن شأن هذا القانون أن يحد من حركة مشترياتهم، وحياتهم المغلقة على ذاتها.

إعداد: برهوم جرابسي

## تعثر قانون للحد من حجم الصفقات بالدفع نقدا بسبب الحريديم!

\*منذ أكثر من عامين أدرجت الحكومة الإسرائيلية مشروع قانون يقيد حجم الصفقات التي تُدفع نقدا \*الدفع بالأوراق النقدية أساس

للاقتصاد الأسود والتهرب الضريبي \*٢٢٪ من الاقتصاد الإسرائيلي يُعد «اقتصادا أسود»، وهو يتسبب بخسائر ضريبة

بنحو ١٤ مليار دولار \*في مجتمع الحريديم «اقتصاد أسود» واسع النطاق يشمل حتى قطاع تشغيل الرجال\*

ووفق سلسلة تقارير، فإنه لدى الحريديم تتسع باستمرار ظاهرة «الاقتصاد الأسود»، وهي ميزانيات ضخمة يتلقاها الحريديم من مصادر خارجية خاصة بهم، ومنها يديرن معاهد ومؤسسات تدفع الرواتب نقدا، بعيدا عن سلطة الضريبة. وهذا بشكل خاص منتشر لدى الطوائف الغربية (الأشكناز)، والأكثر بين طائفة ساتمر، التي لا تعترف بإسرائيل رسميا، ويقدر عدد ابنائها بحوالي ٧٪ من إجمالي الحريديم.

وبموجب تقديرات سابقة، فإنه في حين أن ٤٩٪ من رجال الحريديم ينخرطون في سوق العمل، وعمليا يجري الحديث عن عمل رسمي مسجل، فإنه على أرض الواقع نسبة الانخراط في سوق العمل أعلى بكثير، وهناك من يبلغ الحديث عن ٨٠٪ بين الرجال في جيل العمل، إلا أن هذا العمل ليس مسجلا.

ولا ينحصر الاقتصاد غير المسجل عند مسألة العمل والتجارة، بل هناك دورة مالية مغلقة، وأشبه بقطاع بنكي وفق الشريعة اليهودية، و«تحظر» فيه الفوائد البنكية، إذ تنتشر بين الحريديم جمعيات وأطر، تعلن عن نفسها أنها لا تعمل لغاية الربح، وتضع آليات ومقاييس لمساعدة العائلات الفقيرة، والفقير هو من الأغلبية المستقبلا الحصول على قروض لمساعدتها على شراء بيت أو حوالي ٥٥٪ وفق ما ذكره تقرير الفقر الرسمي للعام ٢٠١٠.

وتوزع هذه الجمعيات البسة وأثاثا ومعدات بيتية وأغذية في الكثير الحالات، وهذه البضائع توزع مجانا أو بأثمان رمزية. ولكن الأمر الأبرز في قطاع هذه الجمعيات، هو تقديم قروض من دون فوائد، وحسب الأنظمة المتبعة فإن العائلة التي تزيد مستقبلا الحصول على قروض لمساعدتها على شراء بيت أو تأثيثه أو للقيام بمشاريع عائلية كبيرة، عليها أن تودع مبالغ رمزية شهرية لهذه الجمعيات، بمعنى أشبه بصندوق توفير، ولكن أيضا من دون فوائد، وبعد سنوات محددة يحصلون على نصف ما وفروه، إضافة إلى قرض «سخي»، حسب الوصف، ومن دون فوائد، وتصل قيمة القروض إلى عشرة أضعاف مبلغ التوفير.

بكلمات أخرى، بالإمكان القول إن هذه الجمعيات تحصل على فائدة غير معلنة، وهي نصف التوفير الذي تحتفظ به لديها، إذ أن حجم القروض مرتبط بحجم التوفير، ولكن بكل الأحوال تبقى القروض أكثر تسهيلا من البنوك التجارية.

## ماذا وراء تبني قادة الدولة لتوجهات كبار الأثرياء!

\*العلاقة بين قادة الحكم في إسرائيل وكبار الأثرياء قائمة على مبدأ "خذ وهات"

من خلال تشريعات ضريبية وامتيازات مالية تضيف للثروات الكبرى في مقابل هدايا لقادة الحكم\*

زجاجات الشمبانيا والسيجار من ميلتشين، بينما من جانب نتنياهو امتيازات ضريبية بمئات الملايين، إن لم تكن مليارات، وكل هذا من خلال تشريعات تمر من خلال مؤسسات الحكم ذات الصلة.

٦- في إطار احتفالات ٦٠ عاما على قيام الدولة، وفي اطار الرغبة بتشجيع الهجرة، وإعادة الإسرائيليين من الخارج، تم وضع نظام ضريبة الدخل، تقدم بموجبه تسهيلات للمهاجرين والعائدين لمدة ١٠ سنوات، ثم تم توسيع النظام، وبموجب هذا، فإن المواطن العائد بعد غياب سنين، لا يدفع ضريبة دخل اطلاقا لمدة ١٠ سنوات، وهذا يشمل كل الداخلين. بالمختصر، فإن اصحاب المليارات الذين وكانهم «هاجروا»، فإن هذا الاعفاء يساوي ذهابا وكثيرا جدا، وأحد هؤلاء هو ميلتشين. وفي هذه الصفة الاقتصادية اطلقوا على ذلك القانون تسمية «قانون ميلتشين»، في حين تم الصاق القانون بديابات

٧- في نهاية المطاف، فإن هذا ما يحصل حينما تلتقى القوة السلطوية مع قوة المال الكبير، إن كان مالا خاصا لأصحاب المليارات، أو مالا كبير للشركات الثرية، فالامتيازات الضريبية تتكاثر، وتوجد منافسة عالمية، من دون ضوابط، حول من يقدم امتيازات أكبر، من أجل ضمان استثمارات أكثر. وهذه العلاقة باتت مبنية أيضا على «هدايا» للسيااسيين، إن كانت سيجارا وشمبانيا، أو تبرعات للحملات الانتخابية، والهدف الأكبر هو قوانين الضريبة في إسرائيل كما في دول أخرى. ففي العديد من الأحيان، يتم صياغة قوانين الضريبة لصالح الأثرياء والشركات الكبيرة الثرية. وبشكل عام، هذه علاقة قائمة على مبدأ «خذ وهات»، تتم من خلال مسارات تشريعية، بمساعدة الوسطاء (المحاميين) الملائمين، حينها كل واحد يحصل على نصيبه، وببالغ الأسف، أمام هذه الحالة تكون توافيق لأشخاص مثل مناحيم بيغن، الذين آمنوا بتقدير الصديق من دون مكافآت، بينما اليوم كل شيء قائم على «المكافآت». إن كانت قانونية أو لا.

٨- محبة رؤساء الوزراء للمال الكبير، لأصحاب المليارات، هو أمر طبيعي كليا، فالناس تميل للعجاب بزعم مالا كثيرا. والمشكلة الاساسية في هذا ليس الاعراب عن المحبة الزائدة، والطموح للاحتكاك بأصحاب المليارات، أو تبني أنماط الحياة الملكية الفاخرة التي يعيشونها، وإنما تبني وجهات نظرهم، وحينما يكون الاحتكاك مكثفا، أكثر من اللزوم، فإن رؤساء الوزراء يميلون لتبني وجهات النظر الاقتصادية، التي يتبعها اصحاب المليارات، ووجهة النظر التي تقدس المال أكثر من العمل، ووجهة النظر التي تفضل الضرائب المنخفضة على المال أكثر من الضرائب المنخفضة على الجهد والعمل. هذا الاحتكاك يحقق مالا أكثر لأصحاب المليارات، الذين لا يجنون دفع الضرائب. فالمحامون ومراقبو الحسابات الذين يعملون لدى اصحاب المليارات، يفعلون كل شيء من أجل أن يدفعوا أقل ما يمكن من الضرائب على أموالهم، بما في ذلك رحلة في سفينة، على مدى

غالبية ايام السنة. وأرتون ميلتشين يعرف هذا النمط بالتاكيد. ٥- من يعتقد أن ميلتشين التقى مع نتنياهو، أو يائير لبيد، من أجل تلقي مساعدتهما للحصول على تاشيرة عمل (للولايات المتحدة)، أو من أجل السيطرة على القناة العاشرة، أو من أجل الحصول على تخفيضات، أو المساعدة لبيع القناة لملياردير آخر، هو لان بلافتنك، فهو لا يعرف التاريخ كاملا. قادة الدولة، وليس فقط في إسرائيل، يجنذبون للمال الكبير، الذي بحوزة اصحاب المليارات، وهؤلاء يجنذبون لرؤساء الوزراء، بسبب القوة السلطوية، كي تضمن لهم امتيازات، من خلال تبني قادة الدولة لوجهات نظر اصحاب المليارات. إن العلاقة بين ميلتشين ودولة إسرائيل هي في هذا المسار بالضبط. فهذا «الفرام» يشمل

يجري الحديث عن المحاميين دافيد شيمرون وإسحاق مولوخو، وفي حالة شمعون بيريس، فقد كان المحامي شريكه في المشاريع الاقتصادية دورون كوهين، ومكاتب المحاماة هيرتسوغ- فوكس- هنتمان، وحتى المحامي إداد يانيف، الذي يجارب اليوم الظاهرة التي كان جزءا منها في الماضي، ولدى إيهود أولمرت كان هذا بالأساس إيلي زهره وأوري ميسر. ولدى أريئيل شارون، كان دوف فايسفلاس ويورام راباد. لماذا رؤساء الوزراء بحاجة لمرافقة دائمة من مكاتب محاميين خاصة بهم؟ أولا، لأن الاحتكاك المكثف مع المال الكبير يخلق دائما مشاكل، ولذا يجب دائما ضمان مساعدة الوسطاء، من أجل انقاذهم في أي لحظة ضيق. وثانيا، لأن الاحتكاك مع المال الكبير يخلق فرص أعمال للمحامين

أصدقاء رئيس الوزراء، ويعني هذا أنه يوجد هنا التقاء مصالح. ٤- محبة رؤساء الوزراء للمال الكبير، لأصحاب المليارات، هو أمر طبيعي كليا، فالناس تميل للعجاب بزعم مالا كثيرا. والمشكلة الاساسية في هذا ليس الاعراب عن المحبة الزائدة، والطموح للاحتكاك بأصحاب المليارات، أو تبني أنماط الحياة الملكية الفاخرة التي يعيشونها، وإنما تبني وجهات نظرهم، وحينما يكون الاحتكاك مكثفا، أكثر من اللزوم، فإن رؤساء الوزراء يميلون لتبني وجهات النظر الاقتصادية، التي يتبعها اصحاب المليارات، ووجهة النظر التي تقدس

المال أكثر من العمل، ووجهة النظر التي تفضل الضرائب المنخفضة على المال أكثر من الضرائب المنخفضة على الجهد والعمل. هذا الاحتكاك يحقق مالا أكثر لأصحاب المليارات، الذين لا يجنون دفع الضرائب. فالمحامون ومراقبو الحسابات الذين يعملون لدى اصحاب المليارات، يفعلون كل شيء من أجل أن يدفعوا أقل ما يمكن من الضرائب على أموالهم، بما في ذلك رحلة في سفينة، على مدى

غالبية ايام السنة. وأرتون ميلتشين يعرف هذا النمط بالتاكيد. ٥- من يعتقد أن ميلتشين التقى مع نتنياهو، أو يائير لبيد، من أجل تلقي مساعدتهما للحصول على تاشيرة عمل (للولايات المتحدة)، أو من أجل السيطرة على القناة العاشرة، أو من أجل الحصول على تخفيضات، أو المساعدة لبيع القناة لملياردير آخر، هو لان بلافتنك، فهو لا يعرف التاريخ كاملا. قادة الدولة، وليس فقط في إسرائيل، يجنذبون للمال الكبير، الذي بحوزة اصحاب المليارات، وهؤلاء يجنذبون لرؤساء الوزراء، بسبب القوة السلطوية، كي تضمن لهم امتيازات، من خلال تبني قادة الدولة لوجهات نظر اصحاب المليارات. إن العلاقة بين ميلتشين ودولة إسرائيل هي في هذا المسار بالضبط. فهذا «الفرام» يشمل

من إصدارات « مدار »

## يائير أرون

## المحرقة، «الانبعاث»، النكبة

ترجمة: أسعد زغبى



## تقرير جديد لجمعية حقوق المواطن في إسرائيل عن "الكنيست الـ ٢٠"

# توثيق كم المبادرات التشريعية التي تهدف إلى تعزيز مواقع اليمين وتكريس سلطته!

**\*حتى وإن لم تكتمل هذه المبادرات ولم تبلغ منتهاها المرجو بسن قوانين جديدة ثم بتنفيذها وتطبيقها على أرض الواقع إلا أن مجرد طرحها وتداولها، سياسيا وإعلاميا وجماهيريا، كاف لتحقيق**

**"أثر رادع" على المجتمع الإسرائيلي بأسره، من خلال إحداث أضرار جسيمة للفئات والقطاعات المعنية بها مباشرة، وفي مقدمتها الأقلية العربية الفلسطينية ومنظمات حقوق الإنسان والمجتمع**

**المدني والمحكمة العليا والجهاز القضائي عامة والنيابة العامة للدولة ووسائل الإعلام والأكاديميا والوسط الفني الثقافي ما يعني ضرا جسيما على الديمقراطية الإسرائيلية كلها\*!**

أصدرت "جمعية حقوق المواطن" الإسرائيلية، في أواخر تشرين الثاني الأخير تقريرا تلخيصيا خاصا يوثق سلسلة التشريعات والمبادرات التشريعية التي شهدتها الكنيست الحالي (الكنيست الـ ٢٠) والتي تعبر عن الجهد المحموم والمنهجي الذي يبذله اليمين الحاكم لتكريس وتعزيز مواقفه وسلطته، في مختلف المرافق والمجالات، من خلال تضييق الحيز الديمقراطي في إسرائيل.

ويؤكد تقرير الجمعية الخاص هذا، الذي صدر تحت عنوان "تضييق الحيز الديمقراطي في الكنيست الـ ٢٠ - صورة الوضع"، أن إسرائيل "تشهد خلال السنوات الأخيرة توجها مثيرا للقلق الشديد نحو ضرب القيم الديمقراطية وطرح مبادرات عديدة معادية للديمقراطية" وأن "أكثر ما يثير القلق، بشكل خاص، هو حقيقة أن إحدى الساحات المركزية التي تشكل منطلقا لدوس الديمقراطية وقيمها وللمس بقواعد اللعبة الديمقراطية هي ساحة البرلمان نفسه، الذي يمثل قلب الديمقراطية ويفترض أن يكون رمزها وحصن الدفاع عنها". ذلك أن "لما يقال وما يُنفَّذ في الساحة السياسية - الحزبية، وخاصة في الكنيست، إسقاطات بعيدة الأثر على الجمهور الإسرائيلي ومواقفه وتوجهاته الديمقراطية، في قضايا حقوق الإنسان، حقوق الأقليات السياسية، الاجتماعية أو الإثنية، سلطة القانون وغيرها".

لهذه المبادرات التشريعية تمظهرات عديدة ومختلفة، تشمل: مشاريع قوانين تمس بحقوق أساسية تشكل صلب الديمقراطية وجوهرها، وفي مقدمتها الحق في حرية التعبير والاحتجاج السياسي والحق في المساواة أمام القانون؛ فلتان تحريضي سافر ضد كل من يتبنى موقفا مغايرا لموقف الأغلبية السياسية الحالية في الكنيست وخارجه؛ محاولات علنية لضرب المنظمات الحقوقية المتعددة ومحاصرة نشاطها بنزع الشرعية عنها؛ محاولات محمومة لتقليص الحريات الأكاديمية والحريات الفنية والثقافية المختلفة وفرض أجندات سياسية عينية ومحددة عليها. والنتيجة المترتبة عن هذا كله - كما يجملها التقرير - هي "مساس خطير، مستمر ومتراكم، بمبادئ النظام الديمقراطي الأساسية في إسرائيل؛ مساس جعبداً فصل السلطات وبالأذرع السلطوية المكلفة بمهام فرض القوانين وتطبيقها بالتساوي، مساس بالفهم العام لمعنى الديمقراطية وأصولها ومقتضاياتها، مساس بحرية التعبير والاحتجاج، بكرامة الإنسان وبحقه في المساواة، بحرية الانتنظام، بفرص التعددية وبشرعية وجود مواقف، أفكار وآراء مختلفة، وإلى جانب هذا كله، يتعمق استبداد الأغلبية ودوسها لمكانة الأقليات وحقوقها، سواء كانت أقليات اجتماعية، سياسية أو قومية".

في مثل هذا الوضع، المتواصل والمتفاقم باستمرار في ظل ما يوصف بـ "السياسة الجديدة"، تُداس القواعد والأعراف الجهرية، الرسمية وغير الرسمية، فتصبح "الإجراءات الرسمية" الشكلية هي الأهم، بل تتحول إلى أداة طيعة في أيدي الأغلبية السياسية، بما يخدم مصالحها وأهدافها، من خلال التفتية على الفساد السلطوي الرسمي، من جهة، وإسكات أية أصوات معترضة أو معارضة ومحاولة نزع الشرعية عنها، من جهة أخرى، ناهيك عن أن تصوير قطاعات واسعة من المجتمع الإسرائيلي - وفي مقدمتها الأقليات - وكأنها "عدو للدولة"، يجعل من الشرعي والباحح الاعتداء ليس على حقوقها المدنية، السياسية والاجتماعية فقط، وإنما على مباشرة أيضا.

يؤكد التقرير أن هذه التطورات تحصل على خلفية واقع سياسي واجتماعي معين، وإن لم يكن جديدا تماما، إلا أنه يمتاز إجمالا بالتوتر الحاد، بل الخطير في بعض الأحيان، وهو واقع يشمل، كما يرى التقرير: "الصراع الإسرائيلي - الفلسطيني، الاحتلال (الإسرائيلي للمناطق الفلسطينية) والنزاعات المسلحة (أي الاعتداءات العسكرية الإسرائيلية) العديدة والمتكررة، الفجوات الاجتماعية - الاقتصادية العميقة؛ التمييز والعنصرية ضد مجموعات سكانية متعددة؛ ظواهر الهجرة واللجوء؛ الخلافات العميقة والحادة في قضايا الدين والدولة وغيرها".

هذا الوضع المتوتر، ورغم أنه يتفاقم جراء سياسات اليمين وممارساته، يشكل ذريعة يستخدماها اليمين نفسه لتبرير "عدم قدرته على الحكم"، ما يستدعي - وفق ادعائه - "تعزيز الحوكمة" الذي يتمثل، أساسا، في تغيير قواعد اللعبة السياسية والديمقراطية، تغيير منظومة العلاقات بين السلطات الثلاث، كبح وإقصاء كل ما ومن يعيق قدرته على الحكم، وهو ما لا يعني - في الحقيقة، سوى: تعزيز مواقع الأغلبية السياسية (اليمينية) وسلطتها الانفرادية الاستبدادية، من خلال استغلال أقصى لحقيقة أن الكنيست يشكل، فعليا، ذراعا طويلة للحكومة، بحكم الطريقة البرلمانية

المعتمدة في إسرائيل. بالمثل، أيضا، يمكن النظر إلى التوجه السلأف في السنوات الأخيرة بشأن تزويج مضامين ومغان جديدة لمفاهيم ديمقراطية أساسية، وبضمنها ما يتعلق بحقوق الإنسان أيضا، من قبيل أن "الديمقراطية هي حكم الأغلبية" أو أن "الحكومة تُنتخب مرة كل أربع سنوات ومن غير الشرعي انتقادها أو محاولة تغييرها خلال الفترة من انتخابات إلى أخرى!" وهو توجه يروم خدمة الأغلبية السياسية فقط ويفضل القيم القومية والدينية على القيم الليبرالية الكونية، بما يعني إضعاف المساس بحقوق الأقليات، بصورة رئيسة.

والأمر ذاته يقال، أيضا، عن رفع شعار "الديمقراطية الدفاعية" الذي يشهده اليمين سلاحا وذريعة لتبرير أي اعتداء على حقوق الأقليات في المجتمع الإسرائيلي (سواء كانت أقليات إثنية، اجتماعية أو سياسية)، في السياق الأمني تحديدا وبشكل خاص، لكن ليس فيه فقط، وهو ما يعكس سوء استغلال هذا الشعار وينطوي على خطر تدمير النظام الديمقراطي برفقه، بتقويض أسسه المركزية، ذلك أن الدفاع عن الدولة وعن أمنها وأمن مواطنيها ينبغي أن يتم بصورة لائقة وتناسقية، لا تجيز أي تقييد لحقوق أساسية إلا في حالات الضرورة القصوى. كما ينص على ذلك القانون الإسرائيلي نفسه.

يلفت التقرير إلى أهمية التأكيد على أن المبادرات والمحاولات التشريعية المشار إليها أعلاه، والتي يستعرضها التقرير بالتفصيل، حتى وإن لم تكتمل ولم تبلغ منتهاها المرجو بسن قوانين جديدة، ثم بتنفيذها وتطبيقها على أرض الواقع، إلا أن مجرد طرحها وتداولها، سياسيا وإعلاميا وجماهيريا، كاف لتحقيق "أثر رادع" على المجتمع الإسرائيلي بأسره، من خلال إحداث أضرار جسيمة للفئات والقطاعات المعنية بها مباشرة، وفي مقدمتها الأقلية العربية الفلسطينية، منظمات حقوق الإنسان والمجتمع المدني، المحكمة العليا والجهاز القضائي عامة، والنيابة العامة للدولة، ووسائل الإعلام، الأكاديميا والوسط الفني الثقافي، ما يعني ضرا جسيما على الديمقراطية الإسرائيلية كلها. ذلك أن طر هذه المبادرات التشريعية



نتניהو في الكنيست الـ ٢٠؛ هيمنة اليمين تنجس بالتشريع.

على جدول أعمال الكنيست، في المراحل التشريعية المختلفة، يضعها أيضا على جدول الأعمال الإعلامي والجماهيري، فيتحقق أثرها على المزاج العام، على أنماط التفكير، على التوجهات وعلى قراءة الواقع في المجتمع الإسرائيلي.

كما يلفت التقرير، أيضا، إلى أن بعض هذه المبادرات والاقتراحات التشريعية "قد تكون جذيرة بالنقاش، أو حتى بالتطبيق"، غير أن المشكلة المركزية هي في «الظاهرة الكلية والشاملة، بكل جوانبها وإبعادها، وبتنيتها الحتمية غير القابلة للرد أو الإصلاح - تضييق الحيز الديمقراطي في إسرائيل».

#### "نماذج تعكس توجهها منهجيا ومتوصلاً"

يعرض تقرير "جمعية حقوق المواطن" الإسرائيلية التلخيصي الجديد، "تضييق الحيز الديمقراطي في الكنيست الـ ٢٠"، قائمة جزئية تفصيلية بالمبادرات التشريعية المعادية للديمقراطية التي طرحت على جدول أعمال الكنيست الحالي، ويقدّمها «بمباتج نماذج تعكس توجهها منهجيا ومتوصلاً» في السنوات الأخيرة.

يقسم التقرير هذه المبادرات التشريعية تحت ستة أبواب/عناوين رئيسية هي التالية:
١. تشريعات تقصد محاصرة منظمات حقوق الإنسان وتنظيمات أخرى؛
٢. تشريعات تقصد المساس بمكانة أو بحقوق الأقلية العربية في إسرائيل؛
٣. مبادرات لتقييد صلاحيات المحكمة العليا؛
٤. مبادرات تمنح بحرية التعبير والتعددية؛
٥. مبادرات تتعلق بتغييرات في عمل الكنيست؛
٦. مبادرات تمس بـ «حزاس الديمقراطية».

ونقدم فيما يلي ما وثقه تقرير الجمعية من مبادرات تشريعية في البابين الأولين المذكورين أعلاه:

#### تشريعات ضد منظمات حقوق الإنسان

١. قانون واجب الشفافية على كل من يتلقى دعما من كيان سياسي أجنبي (تعديل - ٢٠١٦)؛ اقتراح القانون الأصلي، الذي سمي «قانون الوسم» أو «قانون الجمعيات»، هو اقتراح حكومي قضى بفرض سلسلة من الواجبات الإلزامية على الجمعيات التي تعتمد في تمويل نشاطاتها على كيان سياسي أجنبي» (دول أجنبية، الاتحاد الأوروبي، الأمم المتحدة، صناديق حكومية أجنبية وغيرها). ونص الاقتراح على إلزام الجمعيات التي يسرى عليها القانون بالإشارة إلى ذلك و/ أو الإفصاح عنه في أي منشورات عامة، في أي نقاش مع ممثلي جهوز أو منتخبها جمهور، إضافة إلى إلزام ممثلي الجمعيات بتعليق شارات خاصة وغيرها.

يشار إلى أن الحديث عن اقتراح القانون هذا قد ورد في نص الاتفاق الائتلافي بين كتلتي "الليكود" و "البيت اليهودي" البرلمانيتين للكنيست الـ ٢٠. تم إقرار مشروع القانون بالقراءتين الثانية والثالثة في ٢٠١٦/٧/١١، بعد أن أسقط منه بند إلزام ممثلي الجمعيات بتعليق شارات خاصة وبند إلزام جمعيات بالتصريح عن مصادر تمويلها في مستهل أية جلسة مع ممثلي أو منتخبي جمهور.

في مطلع حزيران ٢٠١٧، قال رئيس الحكومة، بنيامين نتنياهو، إن القانون الذي تم تشريعه "ضعيف جدا"، ولذا فهو معني بطرح مشروع قانون جديد يمنع الجمعيات الإسرائيلية، منعا تاما ومطلقا، من الحصول على تبرعات من دول أجنبية، وأعلن نتنياهو أنه طلب من الوزير ياريف ليفين إعداد مقترحات بروج ما قاله، ومن المنتظر أن تُطرح هذه حتى نهاية آذار ٢٠١٨.

بالإضافة إلى اقتراح القانون الحكومي هذا، قدمت في الكنيست الـ ٢٠ مجموعة من اقتراحات القانون الفردية المماثلة (قدمها عضو الكنيست بتسلئيل سموتريتش من "البيت اليهودي" وأعضاء كنيست من "إسرائيل بيتنا")، تبنتها الحكومة وأقرها الكنيست بالقراءة التمهيدية ثم جرى

دمجها في اقتراح القانون الحكومي.

٢. اقتراح قانون لإعلان عن منظمة «لنكسر الصمت» تنظيميا غير قانوني؛ نشرت وسائل الإعلام، في كانون الثاني ٢٠١٦، أن عضو الكنيست شولي معلم



(أفب)

(البيت اليهودي) وأعضاء كنيست آخرين يعدون اقتراح قانون للإعلان عن منظمة «لنكسر الصمت» تنظيميا غير قانوني، ما يعني إخراج هذه المنظمة خارج القانون. لكن اقتراح القانون هذا لم يطرَح على الكنيست بعد.

٣. قانون تمويل الأحزاب (تعديل رقم ٣٥ - ٢٠١٧)؛ يسعى اقتراح القانون (المسمى، أيضا، «قانون ٧١٥») إلى تقييد نشاطات الهيئات غير الحزبية التي تحاول التأثير على نتائج الانتخابات البرلمانية في إسرائيل، ولهذا الغرض، ينص اقتراح القانون على فرض قيود مشددة على تنظيمات مؤسساتية و/ أو غير مؤسساتية يتم تعريفها بأنها "ناشطة في الانتخابات". ويحدد اقتراح القانون أربعة نشاطات يعزفها بأنها "نشاطات انتخابية"، شرطية أن تكون تكلفة الصرف الإجمالية على النشاط أكثر من ١٠٠ ألف شيكل. وهذه النشاطات هي:
١. إعداد "سجلات بيانات" تشمل معلومات عن مواطني هذا القانون بالقراءتين الثالثة والحادية، ومنها:
٢. نقل ناخبين إلى صناديق الاقتراع ومنها، تبعا لمواقفهم السياسية، بما في ذلك المواقف المتوقعة حسب مكان السكن؛
٣. التوجه إلى ناخبين ذوي مواقف سياسية معينة ودعوتهم إلى التصويت، أو إلى عدم التصويت، لمرشح ما أو لقائمة انتخابية ما؛
٤. أي نشر يهدف إلى الأتفاع بالتصويت لمرشح ما أو لقائمة انتخابية ما، أو بعدم التصويت لمرشح ما أو لقائمة انتخابية ما.

أقر الكنيست هذا القانون بالقراءتين الثانية والثالثة في ٢٠١٧/٣/٢٠.

٤. اقتراح قانون لتعديل أمر ضريبة الدخل (مؤسسة تعمل لصالح دولة إسرائيل)؛ قدمه عضو الكنيست بتسلئيل سموتريتش (البيت اليهودي) وينص على إلغاء الإعفاء الضريبي الممنوح لمنظمات "تعمل ضد دولة إسرائيل"، وهي التي يعزفها اقتراح القانون بأنها تلك التي "تدعو إلى، أو تدعم، المقاطعة ضد دولة إسرائيل أو التي تنهم دولة إسرائيل بارتكاب جرائم حرب، كما ينص اقتراح القانون على إلزام أية منظمة حاصلة على إعفاء ضريبي بـ«العمل لصالح المواطنين في إسرائيل أو اليهود في الشتات»! أقر الكنيست اقتراح القانون هذا بالقراءة التمهيدية في ٢٠١٧/٣/٨ وجرى تحويله إلى لجنة المالية البرلمانية لإعداده للقراءة الأولى.

٥. قانون الخدمة المدنية - ٢٠١٧؛ هو اقتراح قانون حكومي يزعم "تنظيم مجال الخدمة المدنية/الوطنية"، من خلال منح التنظيمات التي تحصل على تمويل يزيد عن ٥٠% من ميزانيتها من "كيان سياسي أجنبي" من الحصول على أي ملاك في إطار «الخدمة المدنية/ الوطنية»، مما يمنحها عمليا من استقبال أي من «المتطوعات/ المتطوعين» في إطار هذه الخدمة. في الصيغة النهائية التي أقرها الكنيست لهذا القانون (في ٢٠١٧/٣/٢٢)، جرى تعديل بنود أساسية منه بحيث أبقى على المنظمات التي تعمل «من أجل سكان المناطق (الفلسطينية) فقط» خارج دائرة الاستحقاق للحصول على ملاكات «الخدمة المدنية/ الوطنية».

٦. اقتراح قانون إلزام الجمعيات التي تشكل التبرعات من «كيان سياسي أجنبي» الجزء الأكبر من ميزانيتها بالإفصاح عن ذلك في جميع الوثائق التي تقدمها إلى المحاكم (دعوى قضائية أو التماسات أو ما شابه)؛ قدمه عضو الكنيست عوديد فورير (من حزب «إسرائيل بيتنا») في شباط ٢٠١٧ ويهدف إلى نزع الشرعية عن الجمعيات التي تعتبرها الأغلبية اليمينية في الكنيست «عملاء لدول أجنبية».

٧. اقتراح قانون حرية المعلومات (تعديل - إلغاء الإعفاء لمنظمات جُل تحويلها من «كيانات سياسية أجنبية»): قدمته عضو الكنيست شولي معلم (البيت اليهودي) وينص على إلزام هذه المنظمات بدفع رسوم مضاعفة لدى تقديمها طلبات بموجب «قانون حرية المعلومات»، علاوة على حرمانها من الإعفاء الممنوح لمنظمات المجتمع المدني إجمالا في مثل هذه الحالات، وذلك بادعاء أن هذه المنظمات «تعمل ضد الدولة، من خلال استخدام المعلومات التي تحصل عليها بموجب هذا القانون»!

٨. اقتراح قانون لتعديل أمر الضرائب البلدية والحكومية (شروط الإعفاء من ضريبة الأرنونا لمؤسسة - متطوعة)؛ قدمه عضو الكنيست دافيد أمسال (الليكود) وتسلئيل سموتريتش (البيت اليهودي) وينص على حرمان الجمعيات التي جُل تمويلها من «كيانات سياسية أجنبية»، من أي إعفاء من ضرائب الأرنونا (الملاك) البلدية.

٩. مشروع قانون أساس: القضاء (تعديل - تقييد حق اللتماس)؛ قدمه عضو الكنيست ميكي زوهر (الليكود) وآخرون وينص على منع المحكمة العليا من النظر في التماس مقدم إليها إذا كان مقدّم اللتماس ليس المتضرر المباشر بشكل شخصي أو إذا كان الضرر مشتركاً للجمهور عامة أو لجزء غير محدد منه، والهدف المباشر من هذا الاقتراح هو: منع المنظمات الحقوقية المختلفة من تقديم التماسات نيابة عن مواطنين متضررين، وخاصة اللتماسات التي تقدم باسم عن مواطنين فلسطينيين في المناطق الفلسطينية.

١٠. اقتراح قانون تشكيل لجان تحقيق مع المنظمات: قدمته الحكومة في تشرين الأول الأخير ويقضي بتشكيل لجان للتحقيق في التبرعات التي تحصل عليها منظمات إسرائيلية من دول أجنبية، والهدف منه: ترهيب المنظمات التي لا تزوح سياستها ونشاطاتها للحكومة وأحزابها اليمينية.

١١. اقتراح قانون يمنع الحصول على تبرعات من جهات محددة (ويسمى "قانون سوروس"، على اسم المتبرع جورج سوروس)؛ مبادرة من عضو الكنيست ميكي زوهر (الليكود) تحدد «قائمة سوداء» من المتبرعين الذين يحظر الحصول منهم على أية تبرعات. وتشمل هذه القائمة منظمات وأشخاصا يؤيدون المقاطعة ضد إسرائيل ويدعمونها، أو يؤيدون ويدعمون نشاطات احتجاجية أخرى ضد السياسات الإسرائيلية.

#### تشريعات ضد الأقلية العربية ومكانتها وحقوقها

١. قانون أساس: إسرائيل دولة قومية للشعب اليهودي؛ قدمه في الأصل عضو الكنيست آفي ديختر (الليكود) ثم أدخلت عليه تعديلات وتغييرات مختلفة، ظل البند المركزي فيه على حاله - دولة إسرائيل هي «دولة يهودية ديمقراطية»، لكن الروح العامة فيه تؤكد على اليهودية وتمنحها الأفضلية على الديمقراطية، بما في ذلك تفضيل الرموز والمكونات اليهودية على المكونات الديمقراطية، فضلا عن اشتعال اقتراح القانون على أحكام أخرى تميز ضد «غير اليهود» صراحة وتفتح الباب على مصراعيه أمام إجراءات وممارسات عديدة واسعة قوامها التمييز العنصري ضد المواطنين العرب خاصة، في جميع مجالات الحياة.

يذكر أن اقتراح القانون هذا ورد في الاتفاقيات الائتلافية التي عقدها "الليكود" مع كتل الائتلاف الحكومي الحالي: "كلنا"، "يهדות هتوراه"، "شاس" و "البيت اليهودي". وكانت قد قدمت اقتراحات قانون مماثلة في دورات سابقة للكنيست.

في أيلول الأخير، توصلت لجنة وزارية خاصة إلى «صيغة متفق عليها» لاقتراح القانون، عرضت لاحقا على لجنة خاصة في الكنيست ولا تزال مختلفة، ظل البند المركزي فيه على حاله - دولة إسرائيل هي «دولة يهودية ديمقراطية»، لكن الروح العامة فيه تؤكد على اليهودية وتمنحها الأفضلية على الديمقراطية، بما في ذلك تفضيل الرموز والمكونات اليهودية على المكونات الديمقراطية، فضلا عن اشتعال اقتراح القانون على أحكام أخرى تميز ضد «غير اليهود» صراحة وتفتح الباب على مصراعيه أمام إجراءات وممارسات عديدة واسعة قوامها التمييز العنصري ضد المواطنين العرب خاصة، في جميع مجالات الحياة.

٢. اقتراح قانون أساس: الكنيست (تعديل - إثبات تأييد الكفاح المسلح ضد دولة إسرائيل)؛ قدمه أعضاء كنيست من حزب «إسرائيل بيتنا» وينص على توسيع دائرة الأسباب والحجج التي توجب شطب مرشح للكنيست أو عزل عضو كنيست وتجريده من عضويته، بحيث تشمل أيضا: تأييد الكفاح المسلح ضد دولة إسرائيل بالكلام أيضا، وليس بالأفعال فقط! ويلقي اقتراح القانون واجب دحض هذه «التهمة» وإثبات البراءة على «المتهم» نفسه. هذا الاقتراح قدم من قبل كتلة «إسرائيل بيتنا» مرة أخرى، بعد رفضه سابقا من قبل اللجنة الوزارية لشؤون التشريع (تخوفا من الغائته في المحكمة العليا، نظرا لعدم دستوريته).

٣. اقتراح قانون أساس: الكنيست (تعديل - إلغاء صلاحية المحكمة العليا للتدخل في قرار لجنة الانتخابات المركزية بشأن إقرار أو شطب مرشح أو قائمة مرشحين لانتخابات الكنيست)؛ قدمته كتلة «إسرائيل بيتنا» وينص على منح لجنة الانتخابات المركزية (المكونة من ممثلي الأحزاب، بحسب قوتها النسبية) صلاحية حصرية في إقرار أو شطب مرشح أو قائمة مرشحين لانتخابات الكنيست ومنع المحكمة العليا، بالتالي، من التدخل في هذا القرار.

بحث اللجنة الوزارية لشؤون التشريع اقتراح القانون في تشرين الثاني ٢٠١٥ وقررت تحويله إلى إدارة الائتلاف الحكومي للبت فيه.

٤. قانون أساس: الكنيست (تعديل - عزل عضو كنيست)؛ اقتراح قانون يادر إليه رئيس الحكومة، نتنياهو، وينص على تحويل أعضاء الكنيست صلاحية عزل أعضاء كنيست آخرين، نصت الصيغة النهائية، التي أقرها الكنيست، بالقراءتين الثانية والثالثة يوم ٢٠١٦/٧/١٩، على تحويل ٧٠ عضو كنيست، من بينهم ١٠ من المعارضة، صلاحية الشروع في إجراءات عزل عضو كنيست آخر «في حال تشجيعه الإهباب أو التحريض على العنف»؛ وفق ما تقرره «لجنة الكنيست». وبناء على قرار هذه اللجنة، يستطيع الكنيست عزل عضو كنيست وإلغاء عضويته بأغلبية ٩٠ عضو كنيست.

٥. اقتراح قانون منع الأذان؛ قدمه عدد من أعضاء الكنيست من كتل اليمين الحاكم ويقضي بتقييد استخدام مكبرات الصوت لرفع الأذان في المساجد «في ساعات الصباح المبكرة».

أقر الكنيست هذا الاقتراح بالقراءة التمهيدية يوم ٢٠١٧/٣/٨.

٦. اقتراح قانون لتعديل نص اليمين الدستورية التي يؤديها أعضاء الكنيست المنتخبون؛ قدمه عضو الكنيست عوديد فورير (إسرائيل بيتنا) وينص على تعديل نص اليمين الدستورية بحيث تُلزم بـ«الإخلاص لدولة إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية، بروح وثيقة الاستقلال»، بينما النص الحالي يلزم بـ«الإخلاص لدولة إسرائيل».

٧. اقتراح قانون أساس: الكنيست (منع المشاركة في الانتخابات بسبب تصريحات مرشح؛ - البند ١٧ من قانون الأساس هذا ينص على أن «قائمة مرشحين، وكذلك مرشح وحيد، لا يشاركان في انتخابات الكنيست إذا كان من بين أهداف القائمة أو أفعالها، نص اليمين الدستورية بحيث تُلزم بـ«الإخلاص لدولة ما ينبغي وجود دولة إسرائيل كدولة يهودية أو ديمقراطية، التحريض على العنصرية أو تأييد الكفاح المسلح ضد دولة إسرائيل»، أما اقتراح القانون الحالي فيأتي «لتوضيح أن نشاط القائمة، أو الفرذ، يشمل التصريحات أيضا»!

أقر هذا الاقتراح في لجنة الكنيست المعنية يوم ٢٠١٧/٣/١٢ ليتم طرحة للتصويت وإقراره بالقراءتين الثانية والثالثة، وهو ما يتوقع حصوله في دورة الكنيست الحالية.

## «قانون التوصيات» يثير جدلاً حاداً وواسعاً في إسرائيل لكن اليمين مصرّ على سنّه لضمان سلطته!

\* «قانون إسكات الشرطة الجديد يحوّل إسرائيل، بصورة رسمية، إلى دولة إجرام منظم»! \* رئيس الحكومة هدد بحل الائتلاف الحكومي والذهاب إلى انتخابات برلمانية مبكرة إذا لم يتم سن هذا القانون، مثلما فعل في قضية قانون «يسرائيل هيوم»!\*



تظاهرة مناوئة لـ «قانون التوصيات» في تل أبيب.

بالجريمة» و«البلطجة البرلمانية والعنف السياسي»، مؤكدة أن «ما يخيف نتنياهو هو ليس محققي الشرطة وإنما خطر انكشاف الحقائق عنه أمام الجمهور». وقالت زميلتها في الكتلة نفسها، عضو الكنيست ياعيل كوهن - باران، موجهة كلامها إلى ممثلي الليكود واليمين عامة: «إنكم تتصرفون ببلطجة وكأنكم عائلة إجرام». أما عضو الكنيست ميكي ليفني (يوجد مستقبل) فقال إن ما يتبى في نص القانون الجديد، بعد استثناء تحقيقات «الشاباك»، منه، هو «قانون لحماية مئة سياسي من المجرمين والفاستين».

وقال رئيس «المعسكر الصهيوني»، أفي غباي، «في السابق كانوا يسرقون في الليالي بصمت، أما اليوم فأصبحوا يسطون على الديمقراطية في وضغ النهار». وأضاف: «قوانين الفساد التي يسنّها نتنياهو واليمين تضعضعنا في نقطة لا يمكن العودة منها إلى الوضع السابق. لقد أصبحنا قريبين جداً من تركيا». بينما قالت عضو الكنيست من الحزب نفسه، تسيبي ليفني: «تمة هنا فاسد كبير يطرح في كل يوم مشروع قانون جديداً كي لا يعرف الجمهور حقيقته».

ورأى المعلق في القناة العاشرة في التلفزيون الإسرائيلي رفيف دروكور أن «رئيس الحكومة نتنياهو هو بحق، بقانون التوصيات هذا، قوة الردع الذي يحتاج إليها». وأضاف: «نتنياهو هو وبعوثوه يشنون هجوماً كاسحاً على الديمقراطية وعلى سلطات وأذرع تطبيق القانون في إسرائيل». أما الصحافي دان مرغليت فكتب (في «هآرتس») إن المبادرات التشريعية الأخيرة التي يطرحها ويقودها اليمين برئاسة نتنياهو، وأخرها «قانون التوصيات»، والتي «تتسم بالعنف»، هي «تحركات دفاعية تثبت أن الحزب الحاكم يشعر بأن الجمهور قد بدأ يهتف ضده، أيها الفاسدون، سئمنكم!» واعتبر مرغليت أن هذه التشريعات تثبت، أيضاً، أن «الحزب الحاكم فقد الثقة بنفسه وقدترت على مواصلة السيطرة على مقاليد الحكم، ولذا فهو يلجأ إلى هذه التشريعات العنيفة... صحيح أن نتنياهو وأعدائه يتصرفون بحوشية سياسية، لكنها تنطوي على خوف وقلق شديدتين خفيين».

المنظم الناشطة في إسرائيل، إذ إن هذه التحقيقات تجري بمرافقة ممثلين عن النيابة العامة، كما في التحقيقات مع الشخصيات العامة، وقال أحد ضباط الشرطة الكبار: «هذا القانون هو هدية عظيمة لرؤساء عصابات ومنظمات الإجماع في إسرائيل». وأضاف: «إذا ما تحقق نص القانون الجديد وانتقلت مهمة تقديم التوصيات إلى النيابة العامة وممثلها الذئسن يرافقون التحقيقات الجنائية مع رؤساء عصابات الإجرام، فسينشأ وضع خطير يتمثل في أن هذه العصابات قد تسعى إلى المساس بمؤلاء»!

### المعارضة البرلمانية و «دولة الإجرام المنظم»!

اعتبر المعلق في صحيفة «هآرتس» أوري مسغاف أن «قانون إسكات الشرطة، الجديد «يحوّل إسرائيل، بصورة رسمية، إلى دولة إجرام منظم». وذلك في تعليق نشر فيه أسماء أعضاء الكنيست من المعارضة الذين تغيبوا عن جلسة التصويت على القانون الجديد بالقرءة الأولى في الهيئة العامة للكنيست وحظلم مسؤوليه رئيسة عن نتيجة التصويت وإسقاطات القانون، على المديين القريب والبعيد.

وأوضح مسغاف إن ٨٣ عضو كنيست فقط، من أصل ١٢٠ عضواً، شاركوا في التصويت: ٤٦ مؤيداً، مقابل ٣٧ معارضاً، بينما يبلغ مجموع أعضاء الكنيست من المعارضة ٥٤ عضواً، كان يكفي مشاركة ٩ آخرين منهم في التصويت ضد اقتراح القانون الجديد لإسقاطه، وهو ما اعتبره «تعبيراً فاضحاً عن المعارضة المتخادلة التي لا تكلف نفسها حتى عناء إرباك الائتلاف الحاكم والفاستين، وعلاوة على الجانب العملي في الأمر، رأى مسغاف أن تغيب أعضاء الكنيست من المعارضة عن التصويت «يعبر عن موقف قيمي مجلجل: ٢٠٪ من أعضاء الكنيست من المعارضة لم يتجشموا عبء المشاركة في تصويت هو من الأكثر إثارة للبؤس والخجل في تاريخ الكنيست الإسرائيلي». ووصفت عضو الكنيست رفيطال سويد (المعسكر الصهيوني) مساعي سن القانون وعملية التصويت عليه

أفيحاي مندلبليت، التزام الصمت حيال القانون الجديد فمبر عن تحفظه الواضح والصريح عليه، ناهيك عن معارضة المستشار القانوني للكنيست، إيال يانون، الذي أعلن أن رئيس الحكومة، نتنياهو، ووزير المواصلات، يسرائيل كاتس، لا يمكنهما المشاركة في التصويت على القانون في الكنيست «نظراً لضارب المصالح، إذ يخضع كلاهما لتحقيقات جنائية حالياً».

أما النائب العام للدولة، شاي نيتسان، فقال إن القانون الجديد «ينطوي على إشكالية كبيرة وحادة». إن «سيكيل أيدينا وراء ظهرنا!» وقال نيتسان، مخاطباً أعضاء «لجنة الداخلية» البرلمانية: «إننا ما أردتم أن نحارب الإجرام والفساد بأفضل ما نستطيع، فعليكم أن توفرنا لنا الأدوات والسبل الأفضل للعمل». وأوضح أن القانون الجديد «سيعفي محققي الشرطة من مسؤوليتهم في جمع أكثر وأفضل ما يمكنهم من الأدلة والبيانات المطلوبة واللازمة حين يشعرون بأن ملف التحقيق العيني قد نضج وأصبح كافياً وجاهزاً لتقديم لأحة اتهام، بينما يحظر عليهم إبداء رأيهم وتقديم توصيتهم في الأمر... حين تمنعونهم من هذا، فسبحرون أنفسهم من المسؤولية، مما يعود بضرر جسيم على عمل الشرطة ونجاعته».

وأكد نيتسان أنه «من الضروري الإصغاء إلى موقف الشرطة في الموضوع» مشيراً إلى أن «لمحققي الشرطة أقلية كبيرة وحاسمة في مسألة تلخيص البيانات والأدلة وبلورة توصية واضحة على أساسها».

من جهتهم، عبر ضباط كبار في الشرطة الإسرائيلية عن تحفظهم الشديد من القانون الجديد مؤكدين أنه سيسبب ضرراً كبيراً لعمل الشرطة في مجال التحقيقات الجنائية، وخاصة تلك التي تجرى مع رئيس الحكومة نتنياهو هذه الأيام، كما سيؤدي إلى إطالة مدة الإجراءات القضائية المرتبطة على هذه التحقيقات.

لكن ضباط الشرطة نوهوا أيضاً إلى ضرر آخر على عمل الشرطة جراء القانون الجديد، إذ لن ينحصر تأثيره على التحقيقات في شبكات وجرائم الفساد السلطوي، وإنما سيتعداها إلى التحقيقات مع عصابات ومنظمات الإجرام

من جهته، زعم أمسالم بأن «هذا القانون لا علاقة له برئيس الحكومة ولم أتشاور معه بشأنه، إطلاقاً!!! وأضاف أن «النيابة العامة تقوم الآن بإغلاق نحو ٨٠٪ من ملفات التحقيق التي تقدم فيها الشرطة توصيات خطية تدعي بتوفر أدلة لتقديم لوائح اتهام، ولو كانت النسبة عكسية، لما بادرت إلى تقديم اقتراح كانون كهذا!» وزاد: «القانون ليس شخصياً (يخص نتنياهو شخصياً)، بل يهم كل مواطن، لأن نشر التوصيات قد يُلطخ اسم أي مواطن ما زال مشتبهاً به فقط ويتمتع بقربنة البراءة، طالما لم تثبت إدانته»!

وكان موقع صحيفة «هآرتس» على الشبكة قد نشر، مساء الثلاثاء الماضي، تقريراً كشف فيه أن رئيس الحكومة هدد بمكرة إذا لم يتم سن هذا القانون، وقال تقرير «هآرتس» إن «مقربين من نتنياهو» أوضحو للمثلي حزب «كلنا» (برئاسة وزير المالية، موشيه كلون) أن مسألة الموافقة على هذا القانون المقترح وتأييده «توازي في أهميتها، بالنسبة لرئيس الحكومة، أهمية قانون «يسرائيل هيوم» (الصحيفة اليمينية) الذي طرح في العام ٢٠١٤، وكان بمثابة القشة التي قصمت ظهر البعير وادت، بقرار من نتنياهو شخصياً، إلى حل الحكومة والكنيست في كانون الأول ٢٠١٤ وتبكير موعد الانتخابات البرلمانية إلى ١٧ آذار ٢٠١٥.

وهذا ما أكدته قادة «كلنا»، أيضاً، وعلى رأسهم كلون نفسه، الذي تراجع عن معارضته «سريان القانون الجديد بشكل شخصي على رئيس الحكومة»، والتي كان كررها مرارا خلال الأسابيع الأخيرة، وحين تحدث كلون في اجتماع كتلته البرلمانية، عشية التصويت على القانون الجديد الأسبوع الماضي، خاطب أعضائها المعارضين القانون قائلاً: «هل تريدون الذهاب إلى الانتخابات الآن؟ هل أنتم مستعدون لهذا إذا كان جوابكم إيجابياً، فلنصوت ضد القانون إذن ونذهب إلى انتخابات مبكرة في غضون ٩٠ يوماً من الآن»!

وكان لهذا التهديد أثر حاسم، إذ تراجع المعارض وصوت جميع أعضاء كتلة «كلنا» مؤيدين لاجتماع مع رئيسه، كما أكد، أيضاً، رئيس كتلة «كلنا» في الكنيست، عضو الكنيست روي فوكمان، الذي كان شريكاً في المفاوضات بين كتلته وكتلة «الليكود»، برئاسة رئيس الائتلاف الحكومي، الكنيست دافيد بيطان. فقد قال فوكمان، كما ورد في تقرير «هآرتس» المذكور، إن «الأهمية التي يوليها نتنياهو لهذا القانون توازي أهمية قانون «يسرائيل هيوم» في حينه» وإن «مقربي نتنياهو أعادوا التذكير بهذه الأهمية أكثر من مرة، خلال المحادثات التي جرت بين الكتلتين بشأن القانون الجديد».

### هدية لعصابات الإجرام ورؤسائها أيضاً

يدور الجدل حول هذا القانون الجديد في مستويين أساسيين، هما: الأول - المبدئي عام يتمثل في ما يشكله القانون من اعتداء فظ وصارخ على الشرطة وعملها، بوصفها إحدى الأذرع المركزية في «جهاز تطبيق القانون» في إسرائيل، ما يشكل بالتالي اعتداء فظاً وصارخاً على القواعد والأصول المرعية في النظام الديمقراطي، يصل حد كسر هذه القواعد وتغييرها بصورة جذرية؛ والثاني - عملي أتني يتمثل في حقيقة أن هذا القانون يسري بأثر رجعي على التحقيقات الجنائية الجارية هذه الأيام مع رئيس الحكومة الحالي، بنيامين نتنياهو. هذا علماً بأن القانون الجديد قد يدخل حيز التنفيذ خلال فترة تقل عن شهر واحد إذا ما تم إقراره في الكنيست بالقرءتين الثانية والثالثة بالواتيرة المتسارعة جداً التي يجري دفعه بها الآن.

هذان المستويان جعلنا من الصعب، حد المستحيل، حتى على أحد أقرب المقربين إلى نتنياهو، المستشار القانوني

### كتب سليم سلامة:

عاد رئيس كتل الائتلاف الحكومي، عضو الكنيست دافيد بيطان (الليكود)، ليؤكد من جديد، يوم السبت الأخير (في ندوة عقدت في مدينة «موديعين»، أن «القانون سيقرّ نهائياً الأسبوع القادم، رغم كل الانتقادات، لأنه قانون هام وحيوي جداً لاستقرار الحكم في إسرائيل!!! أما «القانون»، فهو المعروف باسم «قانون التوصيات» الذي يمنع الشرطة من تقديم توصيات خطية في الملفات الجنائية التي تنهي التحقيق فيها، والذي يثير جدلاً واسعاً وحاداً جداً في مختلف الأوساط الإسرائيلية، السياسية والقضائية، الإعلامية والجامهيرية، بعد أن أقره الكنيست (مساء الاثنين ١٧/٢٧) بالقرءة الأولى، بأغلبية ٤٦ صوتاً ومعارضة ٣٧، بعد ساعة واحدة فقط من إقراره في «لجنة الداخلية» البرلمانية؛ وأما «استقرار الحكم» الذي يتحدث عنه بيطان ويقصده، فهو استقرار حكم «الليكود» وحلفائه من اليمين الإسرائيلي، برئاسة بنيامين نتنياهو شخصياً، على خلفية التحقيقات الجنائية المتشعبة التي تجري معه منذ أشهر في عدد من الشبهات الجنائية الخطيرة، وفي مركزها شبكات الفساد السلطوي وخيانة الأمانة واستغلال منصبه لمنافع مالية كبيرة، له ولأفراد عائلته وثلثة من أقربائه والمقربين له.

ويبدو، من المساعي المكثفة لسن هذا القانون بسرعة قياسية وإبصار استثنائي، أن نتنياهو ومقربيه يعرفون أكثر بكثير مما يعرفه الجمهور عامة عن مجريات التحقيقات الجنائية معه وما يتكشف خلالها من تورطه في قضايا فساد خطيرة، مما يدفعهم إلى هذا الإسراع الشديد في إجراءات سن القانون، ويسيط التلويح بسيف حل الحكومة والكنيست وتبكير موعد الانتخابات البرلمانية، ضاربين عرض الحائط بكل ما يتصل بسلطة القانون وسيادته والمساواة أمامه ومجمل مقومات النظام الديمقراطي ومبادئه.

فقد كشف معلق القناة الثانية في التلفزيون الإسرائيلي، أمنون أبراهاموفيتش، مساء الجمعة الأخير، أن «الشرطة مصممة على طرح توصية بتقديم لائحة اتهام جنائية ضد رئيس الحكومة، نتنياهو، بتهم الارتشاء، الغش وخيانة الأمانة»، وذلك في إطار التحقيق في «ملف الهدايا» المعروف باسم «رقم ١٠٠٠».

### «قانون نتنيهاو» والتهديد بسيف الانتخابات

ورغم نفي المبادرين لهذا القانون ومؤيديه، وعلى رأسهم رئيس «لجنة الداخلية» البرلمانية عضو الكنيست دافيد أمسالم (الليكود)، أية علاقة بين القانون الجديد والتحقيقات الجنائية المتعددة التي تتواصل مع رئيس الحكومة، نتنياهو، منذ فترة طويلة، إلا أن جميع المؤشرات تثبت صحة التسمية التي أطلقها البعض على القانون الجديد بأنه «قانون نتنيهاو»، ذلك أن العلاقة الوثيقة بين الأمرين (القانون والتحقيقات مع نتنيهاو) واضحة تماماً وصارخة بفظافة، إذ يبدو مؤكداً أن هذه التحقيقات، بما يتكشف من خلالها وما يتراكم فيها من أدلة، هي الدافع الرئيس، بل الوحيد، لهذا السعي المحموم إلى سن القانون بأقصى سرعة ممكنة ومن خلال التهديد بحل الحكومة والكنيست والذهاب إلى انتخابات برلمانية مبكرة، إضافة إلى إجراءات قمعية سريعة تمثلت، بصورة حادة، في عزل عضو الكنيست بنيامين (بيني) بيغن (الليكود) من عضوية لجنة الداخلية البرلمانية، نظراً لرفضه تأييد هذا القانون بصيغته الحالية. فقد طالب بيغن بأن يسري القانون الجديد «على التحقيقات الجنائية التي ستبدأ بعد نشره وبدء سريان مفعوله فقط»، أي ليس على التحقيقات الجارية الآن مع رئيس الحكومة، نتنيهاو.

## تعليمات القانون الجديد وآمال معلقة على المحكمة العليا!

جهات مختلفة من بينها القيام به فور تصويت الكنيست عليه وإقراره نهائياً.

وتشير التقديرات القانونية إلى أن المحكمة العليا لن تجد مفراً من التدخل ولجم هذا القانون، رغم تأكيد المستشار القانوني للحكومة، أفيحاي مندلبليت، أنه «قانون دستوري» ولا يتناقض مع نصوص قوانين الأساس ذات الصلة (وهذا رغم معارضة مندلبليت الشخصية لهذا القانون).

ومن المرجح أن تدخل المحكمة العليا شبه المؤكد سيأتي لأربعة أسباب أساسية هي: الأول - عدم المساواة الذي ينطوي عليه وبشرعته القانون، من خلال تمييزه بين نوعين من المشتبه بهم، كما أوضحنأ آنفا - شخصيات عامة، يحظر على الشرطة تقديم توصيات خطية بشأن تقديمهم، أو عدم تقديمهم، إلى المحاكمة في نهاية التحقيقات الجنائية معهم؛ ومواطنون عاديون يُسمح للشرطة بتقديم توصيات كهذه، من غير نشرها على الملأ. الثاني - أن القانون الجديد يسري بأثر رجعي، وهو ما يتناقض مع أحد المبادئ الأساسية في النظام القانوني الإسرائيلي، الذي لا يجيز سريان قوانين جديدة بأثر رجعي، إلا في حالات استثنائية قصوى. الثالث - أن القانون الجديد يسري بصورة شخصية، بمعنى أنه يشزّع من أجل شخص معين ولخدمة مصالحه، هو رئيس الحكومة بنيامين نتنيهاو؛ والرابع - أن القانون الجديد يتناقض مع «حق وواجب الجمهور في المعرفة». إذ يمنع الشرطة من إبلاغ الجمهور بجزريات ونتائج التحقيقات الجنائية التي تجريها مع شخصيات عامة، مما يحرم الجمهور من معلومات حيوية يحتاج إليها كي يقرر موقفه من هذه الشخصيات، سياسياً وانتخابياً.

الداخلية»، ثم في الهيئة العامة للكنيست تاسيساً عليه واستمراراً له، يشكّلان خرقاً فاضحاً لدستور الكنيست الذي يحظر مناقشة مشروع قانون

في لجنة برلمانية يرأسها صاحب المشروع والمبادر إليه.

يأتي اللتماس الآن، أساساً، في محاولة أخيرة لإعاقه مساعي تشريع القانون نهائياً وإجهاضها، ولو مؤقتاً فقط في محاولة لربح الوقت، وذلك بواسطة قطع الطريق على «لجنة الداخلية» ومنعها من مواصلة بحث مشروع القانون نحو إعداد طرحة على الهيئة العامة للكنيست للتصويت عليه بالقرءتين الثانية والثالثة وإقراره نهائياً، وهو الأمر المتوقع حدوثه خلال الأسبوع الحالي أو القادم، على الأكثر، في حال واصل أصحاب الاقتراح دفعه بالواتيرة المحمومة الحالية.

لكن قيل أن تستطيع «لجنة الداخلية» طرح مشروع القانون على الكنيست للتصويت عليه بالقرءتين الأخيرتين - طالما لم تصدر المحكمة العليا قراراً يمنعها من ذلك - سيتعين عليها عرض صيغته النهائية على «اللجنة الوزارية لشؤون التشريعات»، بناء على طلبها للحصول على مصادقة ومباركة الوزراء، وفي مقدمتهم وزيرة العدل، آييلت شاكيد، ووزير الأمن الداخلي (المسؤول المباشر عن الشرطة)، غلعاد إردان، اللذين يتمتعان بحق النقض (الفيتو) على مواصلة التقدم نحو إقراره نهائياً.

وفور مصادقة اللجنة الوزارية، سيكون بالإمكان طرح مشروع القانون على الكنيست للتصويت وسنّه، وبعدها يجري عرضه على رئيس الدولة للتوقيع عليه قبل نشره في الجريدة الرسمية، خلال عشرة أيام كحدّ أقصى من يوم سنّه في الكنيست، ليصبح قانوناً نافذاً.

لكن من المؤكد أن هذا القانون سيُطرح، فور سنّه، على المحكمة العليا في إطار التماسات ستقدم إليها ضده والمطالبة بإلغائه وشطبه، وهو ما أعلنت

وحسب المبدأ الجديد، تستطيع الشرطة تقديم «ملخص للتحقيق» فقط، بدون توصية صريحة بتقديم لائحة اتهام، في التحقيقات التي تجري بمرافقة ممثل عن النيابة العامة، وهي «تحقيقات هامة وحساسة جداً» من الناحية الجماهيرية، لأنها تجري مع شخصيات عامة رفيعة، أما في التحقيقات الأخرى، التي تجري بدون مرافقة ممثل عن النيابة العامة، فيإمكان الشرطة تقديم «ملخص للتحقيق»، يشمل توصيات» ، لكنها تُمنع من نشر الملخص وتوصياته على الجمهور.

ويسمح القانون الجديد للشرطة بتقديم توصيات شفوية فقط إلى النائب العام، كما يتيح للمستشار القانوني للحكومة التوجه إلى الشرطة للحصول على توصيات عينية منها، لكن دون الكشف عنها أمام وسائل الإعلام ونشرها على الجمهور!

وكانت المحكمة العليا الإسرائيلية قد أصدرت، مساء الخميس الأخير، أمراً إلى المستشار القانوني للحكومة الإسرائيلية، أفيحاي مندلبليت، أن يقدم رده إلى المحكمة، في غضون أسبوع واحد، على اللتماس الذي قدمته إليها «الحركة لنزاهة الحكم» بشأن القانون الجديد.

وفي التماسها إلى المحكمة العليا، يوم الخميس الأخير، طالبت «الحركة لنزاهة الحكم» المحكمة بأن تصدر أمراً يقضي بنقل مدارات النظر في مشروع «قانون التوصيات» إلى لجنة أخرى من لجان الكنيست، غير «لجنة الداخلية» التي يرأسها عضو الكنيست دافيد أمسالم (الليكود)، لكونه صاحب مشروع القانون والمبادر إليه، كما طالبت الحركة المحكمة بإصدار أمر يلغي قرار «لجنة الداخلية» التي بحثت مشروع القانون وأعدته للتصويت عليه بالقرءة الأولى، إضافة إلى إلغاء نتائج التصويت بالقرءة الأولى في الهيئة العامة للكنيست، وسوّغت الحركة مطالبها هذه بأن ما جرى في «لجنة

اقتراح «قانون التوصيات» يحمل، رسمياً، اسم «تعليمات بشأن توصيات سلطات التحقيق»، وهو بمثابة تعديل لقانون الإجراءات الجنائية الإسرائيلي. وبعد استثناء «جهاز الأمن العام/ الشاباك» من «سلطات التحقيق» (لأن «الشاباك يعمل في مجال محاربة الإرهاب ومنعه»، كما ورد في التعليل الرسمي)، يبقى الحديث، أساساً، عن الشرطة وتحقيقاتها الجنائية.

ففي الوضع الحالي، حتى اليوم، تقدم الشرطة في نهاية تحقيقاتها مع مشتبهين بارتكاب مخالفات جنائية، تقريراً خاصاً يشمل ما تراكم لديها من بيانات وقرائن في ملف التحقيق العيني. ويكون الملف مرفقاً بتوصية خطية تُنشر على الملأ بشأن ما إذا كانت هذه البيانات والقرائن تلزم بتقديم لائحة اتهام أم لا. ولهذا التوصية، عادة، وزن كبير في قرار النيابة العامة (الادعاء العام) بشأن تقديم لائحة اتهام أو عدم تقديمها، ناهيك عما لهذا النشر من أثر على الجمهور وموقفه تجاه الشخص المعني (المشتبه به)، وخصوصاً إذا كان شخصية عامة رفيعة، سياسية أو قضائية أو غيرها.

أما القانون الجديد فيمنع على منع الشرطة، رسمياً، من تقديم مثل هذه التوصية الخطية أو أي رأي مهني من جانبها بشأن ما إذا كانت مواد التحقيق كافية لتقديم لائحة اتهام وحصر مهمتها في إجراء التحقيق فقط، ثم نقل الملف إلى النيابة العامة.

ويمنع القانون على أن تقديم توصية أو رأي مهني، كما ذكر، يشكل مخالفة قانونية عقوبتها السجن الفعلي لمدة سنة واحدة. وكان النص الأصلي لاقتراح القانون قد تضمن بنداً يلزم المستشار القانوني للحكومة بالشروع في إجراء تحقيق جنائي ضد شباط الشرطة الذين يشتبه بأنهم يقومون بتسريب مثل هذه التوصيات، إلا أن الصيغة التي أثارها هذا البند في صفوف قيادات الشرطة وأوساط سياسية مختلفة قد أدت إلى شطبه وإلغائه.

## نتنياهو يبقّي وظائف رسمية كبرى من دون تعيينات سعياً للسيطرة عليها!

\*سلسلة تقارير ومشاريع قوانين لحزب الليكود تؤكد أن نتنياهو يسزّع الخطى نحو السيطرة كليا

على الجهاز المهني إن كان الإداري المالي أو أجهزة تطبيق القانون، ما يضرب الجهاز المهني

المؤسساتي ليجعله تابعا له \* هذا النهج بات يتبعه عدة وزراء أيضا \*

بسبب خلافات بين نتنياهو أو الوزراء ذوي الصلة، وبين الجهاز المؤسساتي، وأبرز هذه المناصب مأمور سلك خدمات الدولة، وهو صاحب صلاحيات واسعة في مسألة التعيينات، وموقف الجهاز الذي يمثله حاسم في البت بين منافسين على الوظائف الرسمية، وكذلك مدير عام مؤسسة الضمان الاجتماعي الحكومية (مؤسسة التأمين الوطني)، ومدير عام مجلس التعليم العالي، ورئيس مجلس ادارة الشركة الحكومية للمساكن الشعبية "عميدار"، ومدير عام مديريةية الحكم المحلي، وحسب الصحيفة، فإن هذا أسلوب جديد طوره نتنياهو في السنوات الأخيرة، وبموجبه، فإنه يقيّم الوظائف خالية حتى ينال مبتغاه في التعيينات التي يريدها، ما يعني نقل الوزن المهني الأساس في مؤسسات الدولة إلى يد السياسيين، بموجب مصالحهم الحزبية، وليس بموجب المستوى المهني المطلوب والاستقلالية المطلوبة لهذه الوظائف.

وتقول كالكايلست: "لقد بات واضحا منذ زمن أن نتنياهو يسعى لتعيين مأمور لسلك خدمات الدولة، يكون ذا شخصية ضعيفة، تابعا له، ولا يرفض له طلبا في التعيينات المعني بها (نتنياهو). وهذا على الرغم من أن التعيينات التي يسعى لها نتنياهو لم تلب رغباته السياسية والإدارية، حينما بدأ هؤلاء عملهم، ولعل أبرزهم المستشار القانوني للحكومة أفيحاي مندلبليت، الذي شغل سابقا سكرتيرا عاما للحكومة نتنياهو، وقد ضغط نتنياهو كثيرا لأجل تعيينه، ما أثار ضجة كبيرة، إلا أنه في عدة قضايا برز خلاف شديد بين مندلبليت ونتنياهو، منها ما هو في مشاريع قوانين، وأبرزها قانون سلب ونهب الأراضي الفلسطينية بملكية خاصة.

وتقول كالكايلست: "لقد بات واضحا منذ زمن أن نتنياهو يسعى لتعيين مأمور لسلك خدمات الدولة، يكون ذا شخصية ضعيفة، تابعا له، ولا يرفض له طلبا في التعيينات المعني بها (نتنياهو). وهذا على الرغم من أن التعيينات التي يسعى لها نتنياهو لم تلب رغباته السياسية والإدارية، حينما بدأ هؤلاء عملهم، ولعل أبرزهم المستشار القانوني للحكومة أفيحاي مندلبليت، الذي شغل سابقا سكرتيرا عاما للحكومة نتنياهو، وقد ضغط نتنياهو كثيرا لأجل تعيينه، ما أثار ضجة كبيرة، إلا أنه في عدة قضايا برز خلاف شديد بين مندلبليت ونتنياهو، منها ما هو في مشاريع قوانين، وأبرزها قانون سلب ونهب الأراضي الفلسطينية بملكية خاصة.

إلا أنه في المقابل، يرى البعض أن عملية التحقيقات مع نتنياهو بشبهات الفساد تشهد تكلوا غير مفهوم، وأصابع الاتهام توجه أيضا لمندلبليت، التي جرت سلسلة تظاهرات أسبوعية قبالة بيته في الأشهر الأخيرة. وكذا أيضا بالنسبة للقائد العام للشرطة، روني الشيخ، الذي استحضره نتنياهو من جهاز المخابرات العامة "الشاباك" حيث كان يشغل منصب نائب رئيس الشاباك، وفي الأسابيع الأخيرة، صعد نتنياهو هجومه على الشرطة، متنها جهات داخل الشرطة بأنها تستهدفه شخصيا هو وزوجته، ما أثار خلافا بين نتنياهو والشيخ، الذي هبّ مدافعا عن الشرطة ووحدة التحقيق فيها. والشخص الثالث هو المراقب العام للدولة، يوسف شاپيرا، الذي ضغط نتنياهو لتعيينه، إذ كان قاضيا في المحكمة المركزية (الجنائيات).

إلا أن شاپيرا قدم خلال أكثر من عامين تقارير أزعجت كثيرا نتنياهو شخصيا، ما أدى أيضا إلى صدام بين نواب الليكود من أتباع نتنياهو شخصيا، وبين جهاز المراقب العام وشاپيرا شخصيا.

وتقول المحلّة غاليث التنتشتاين، في مقال لها في الصحيفة ذاتها، إن نتنياهو وبعض وزرائه عملوا على توسيع وتطوير الآليات التي من شأنها أن تزيد من سطوتهم على الجهاز المؤسساتي الرسمي في الدولة؛ وبضمن ذلك أسلوب مهاجمة نتنياهو بشكل حاد لموظفين كبار، وبشكل معيب، طالما هم ليسوا على هواه، وتضيف أن عدم تعيين مأمور لسلك خدمات الدولة هو استخفاف بالجهاز، الذي يدير جهاز الموظفين الحكومي، ولكن ليس هو وحده، فحتى مدير الطاقم الاعلامي الحكومي ما زال مقعده فارغا، وكذا أيضا بالنسبة لمستشار الأمن القومي، أو حسب التسمية الرسمية، رئيس مجلس الأمن القومي الإسرائيلي.

والرسالة من هذا المشهد واضحة، بحسب ما تقوله التنتشتاين؛ لا حاجة لتعيينات ثابتة في الوظائف الكبرى، فيكفي أن يكون قائم بأعمال لكل واحدة من هذه المناصب، وهذا ما جعل نتنياهو يتلقى بحماسة زائدة توصيات وزيرة العدل شاكيد، ووزير السياحة ليفين، في اللجنة السابق ذكرها، بشأن التعيينات في سلك خدمات الدولة.

ومن أبرز تلك التوصيات، أنه سيكون باستطاعة الوزراء تعيين عدد أكبر من الموظفين بمن في ذلك نواب مدراء عامين. كما أنه ستطرأ تغييرات في شكل عمل لجنة التعيينات الكبرى في

### "المشهد الإسرائيلي" - خاص

اشدّت في الأسابيع الأخيرة حالة الصدام القائمة بين رئيس الحكومة بنيامين نتنياهو وفريقه من جهة، والجهاز المؤسساتي الرسمي في الحكم من جهة أخرى، على ضوء مسعى نتنياهو للسيطرة كليا على كبرى الوظائف والمسؤوليات في مؤسسات الحكم، من خلال تعيينات مباشرة، رغم أن بعض تعييناته لا تسير بالتلم معه. ويجد نتنياهو أحيانا دعما في ائتلافه، الذي يتصرف بعض أقطابه بنهج مشابه، إلا أنه اصطدم أكثر من مرّة مع أقطاب الائتلاف حول مشاريع قوانين إدارية يسعى لها نتنياهو والنواب الموالون له.

وحاليا يسعى نواب الليكود لترميز قوانين، منها ما يعطي المستوى السياسي، بمعنى الوزراء ورئيسهم، صلاحيات أوسع في التعيينات الأساسية في الوزارات، وبضمنها المستشارون القانونيون، في كل وزارة، فهذه تعيينات تتم من خلال عطاءات مفتوحة وليس بموجب تعيينات، وفي الأيام الأخيرة عرض تقرير لصحيفة "كالكايلست" الاقتصادية التابعة لصحيفة "يديعوت أخرونوت"، تقريراً موسعا حول نهج "الكريسي الفارغ"، بحسب تعبير الصحيفة، الذي يتبعه نتنياهو وعدد من الوزراء، ويقصد كراسي ووظائف مسؤولين كبار في عدد من الوزارات والمؤسسات الرسمية، هناك خلاف حول التعيين، وفي أكثر من مرّة يواجه نتنياهو ووزارؤه اعتراضات من إدارة سلك خدمات الدولة.

ومسألة توسيع نطاق التعيينات السياسية في الوزارات والمؤسسات الرسمية، نصّت عليها اتفاقيات الائتلاف الحكومي، القائم منذ عامين ونصف العام، ولم يتم العمل بها، ولكنها دخلت في مسار التنفيذ، أو محاولات التنفيذ، بعد انتخاب الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، إنما من دون علاقة بانتخابه، فقد استغل نتنياهو الحديث عن نيمت التعيينات في الإدارة الأميركية ومؤسست الحكم العليا، طالبا أن تقترب إسرائيل إلى هذا النمط، بذريعة تعزيز حكم "من يختاره الشعب".

وبحسب النمط الأمريكي، فإن آلاف الموظفين في مختلف المؤسسات يعينهم الرئيس، أو طاقم حكومته، ولكنهم يفادرون جميعا مع انتهاء حكمهم وتولي آخرين. وتبرز هذه القضية بشكل خاص، حينما يتم استبدال أحد الحزبين، إذ يكون التغيير جارفا، كما جرى مع وصول ترامب الجمهوري خلفا لباراك أوباما الديمقراطي.

وأقام نتنياهو لجنة مكونة من وزيرة العدل أيليليت شاكيد ووزير السياحة ياريف ليفين، لتقديم توصيات للحكومة لإقرارها، ولم تكن اللجنة بحاجة إلى وقت كبير حتى تنجز مهمتها، لأن الهدف كان واضحا، ومن أبرز توصياتها أنه سيكون باستطاعة الوزراء تعيين عدد أكبر من الموظفين بمن في ذلك نواب مدراء عامين. كما أنه ستطرأ تغييرات في شكل عمل لجنة التعيينات الكبرى في الجهاز الحكومي، ولكن كل هؤلاء الموظفين الجدد سيضطرون للمغادرة مع استبدال الوزير، وفي هذا ضرب للجهاز المهني الثابت، مقابل سطوة السياسيين على المؤسسات الرسمية.

كما تسعى حكومة نتنياهو إلى تقليص صلاحيات ما يسمى "لجنة البحث" عن أسماء مهلهة لتولي مناصب، بتقليص عدد أعضاء اللجنة من خمسة إلى ثلاثة أشخاص، على أن يتم سحب بعض الوظائف من مسؤولياتها، وبشكل خاص المستشار القانوني للحكومة، ليكون تعيينا مباشرا من رئيس الحكومة وبمصادقة الحكومة، وفي خلفية هذا الاقتراح، عدة اعتراضات للمستشار القانوني للحكومة الحالي، أفيحاي مندلبليت، على قوانين قرارات حكومية، أبرزها ما يسمى "قانون التسوية"، لنهب الأراضي الفلسطينية بملكية خاصة.

### "الكريسي الفارغ"

تُعدّد صحيفة "كالكايلست" في تقريرها المذكور، عدة وظائف هامة في سلك خدمات الدولة، ما تزال من دون تعيينات،

مداخلة لباحثين من «معهد دراسات الأمن القومي»  
ورئيس بلدية باقة الغربية:

## تطبيق خطة التطوير الاقتصادي للمجتمع العربي يجري بصورة منتظمة ويكشف تعاوناً يستحق الثناء بين الحكومة وأطراف على الأرض في هذا المجتمع!

\*الدليل الأوضح على الاتجاه الإيجابي الذي يتقدم نحوه

تطبيق الخطة الخمسية هو الهدوء الواضح بشأن هذا الموضوع

المركزي من جانب زعماء المجتمع العربي\*

في أواخر تشرين الثاني الماضي، نشر ثلاثة باحثين من «معهد دراسات الأمن القومي» في جامعة تل أبيب هم منير الزان ومحمد أبو نصره وعيران ياشيف ورئيس بلدية باقة الغربية المحامي مرسي أبو مخ، مقالا في الموقع الإلكتروني للمعهد تحت العنوان: «قبيل انتهاء العامين الأولين للخطة الخمسية للتطوير الاقتصادي لسكان الأقياليت في إسرائيل، تقويم الأداء، النتائج والتحديات»، استهلوه بالقول: «بعد مرور قرابة العامين على تبني الحكومة الإسرائيلية الخطة الخمسية للعام ٢٠١٦-٢٠٢٠ (وقف القرار ٩٢٢ العائد إلى ٣٠ كانون الأول ٢٠١٥) من أجل التطوير الاقتصادي للسكان العرب في إسرائيل بمبلغ يقدر بنحو ١٥ مليار شيكل (يشمل ميزانيات تعليم تفاضلية)، في الإمكان تقديم نتائج مؤقتة تتعلق بتنفيذ القرار نظريا وعمليا ودلالاته»، وكتبوا أنه بالإضافة إلى التقارير السابقة التي نشرت في الموقع نفسه (ضمن سلسلة «مباط عال»، العددان ٨٤٥ و٩٠٠)، نشير إلى أن تطبيق الخطة التي تشمل ١٥ موضوعا مختلفا للتطوير، يجري بصورة منتظمة ويكشف تعاوناً يستحق الثناء بين الحكومة وأطراف على الأرض في المجتمع العربي، ويحمل بشارت رفاه وتطوير، على الرغم من وجود عوائق تعرقل وتيرة التطبيق والتغيير المنتظر أن يحدثه.

وتابع المقال:

خلال العام ٢٠١٦، وهو العام الأول لتطبيق الخطة، حوّلت وزارة المالية الإسرائيلية ميزانيات مقدراها نحو ٣ مليارات شيكل. وحتى العام ٢٠١٧ من المتوقع أن تحول ميزانيات لتطبيق الخطة مقدراها نحو ملياري شيكل.

وبرأيهم فإن أهم البنود التي شهدت تطورا منذ البدء بالخطة والنتائج التي أدت إليها هي التالية:

- ١- تعزيز السلطات المحلية: ثمة تفاهم بين واضعي الخطة ومنفذها على أن الحلقة الأكثر أهمية من أجل تحقيق النجاح على المدى البعيد هي تعزيز القدرات التشغيلية للسلطات المحلية العربية. وبناء على ذلك جرى خلال العام ٢٠١٦ تحويل ٩٠٠ مليون شيكل إلى السلطات المحلية، وسيحول مبلغ إضافي مقداره ٣٠٠ مليون شيكل حتى نهاية العام ٢٠١٧. بالإضافة إلى ذلك، جرى تصنيف ١٦ سلطة محلية عربية بأنها «متفوقة»، وحصلت على مبالغ إضافية (نحو ٢٥٠ مليون شيكل)، من أجل تسريع قدرتها على التطوير والتخطيط. «وتجدر الإشارة إلى أن أغلبية السلطات المحلية قدمت إلى وزارة الداخلية خطط تطوير هي قيد الدرس، وذلك بتدخل فعال من سلطة التطوير الاقتصادي وشعبة الميزانيات في وزارة المالية. ومع ذلك، يشتكي رؤساء السلطات المحلية من البطء في تنفيذ صرف الميزانيات الخاصة بهم، وما أنه أعطيت لهم استقلالية ومرونة مطلقة في التنفيذ والتخطيط.»
- ٢- السكن: الجزء الأساس من الميزانية في هذا المجال (نحو ٧٠٠ مليون شيكل) مخصص لتخطيط البناء الخاص، وإقامة مؤسسات عامة وتطوير مناطق مفتوحة. ولبرت وزارة البناء والسكان خطة عمل تفصيلية لخمسة أعوام، جرى دمجها في البنود التي وقعت مع ١٣ سلطة محلية، وفي اتفاقات استثمار تتمحور في ٤٣ سلطة أخرى. وبحسب التوقعات، وفي أعقاب هذه الاستثمارات، فإنه من المتوقع تسويق أكثر من ٤٠٠٠ وحدة سكنية جديدة في العام ٢٠١٧، كما من المتوقع أن يجري بناء عشرات المؤسسات العامة الجديدة حتى منتصف العام ٢٠١٨، وعلى الرغم من الاستثمارات الكثيرة يدعى رؤساء البلديات العربية أن تسريع البناء العام ما يزال مرتبطا إلى حد كبير بالمؤسسات الحكومية التي لا تسمح بتطوير يتناسب مع الحاجات الاجتماعية والثقافية المحلية.

- ٣- المواصلات والطرق: يوجد إدراك أن البنية التحتية للمواصلات في المجتمع العربي تتطلب تحسينا كبيرا، بصورة أساسية من أجل تشجيع العمل خارج البلدات. خلال العامين الأولين للخطة جرى استثمار نحو ملياري شيكل، وخصّص جزء كبير من هذا المبلغ من أجل تحسين البنية التحتية للمواصلات داخل البلدات العربية، وبينها وبين خطوط النقل القطري.
- ٤- العمالة: إن الهدف الأول للخطة هو زيادة اندماج المواطنين العرب في سوق العمل إجمالاً بما فيها تلك التي تتيج لهم تسريع الحراك الاجتماعي بصورة خاصة. والمقصود هنا مصلحة مشتركة واضحة بين الدولة والجمهور العربي. ولقد استثمرت في هذا المجال ميزانيات كبيرة، مثل إقامة ٢١ مركزا جديدا للتوجيه، جرى بواسطته تاهيل عشرات آلاف الأشخاص، بينهم ٦٠٪ من النساء. ويهدف تشجيع عمل النساء، الذي يعتبر مسألة مهمة لتطوير المجتمع العربي، سيخصص حوالي ١١٤ مليون شيكل من أجل إقامة مراكز رعاية جديدة.

- ٥- التعليم والتعليم العالي: الجزء الأساس من الاستثمارات في مجال التعليم يبرز في بناء أبنية تعليم جديدة موجودة خارج الخطة الخمسية وداخلها، ولقد ركز القرار ٩٢٢ على المجالات التي تظهر فيها فجوة واسعة بين نتائج التلاميذ اليهود والعرب.
- ٦- تعزيز الثقة بالنفس: في ضوء الظاهرة المقلقة للعنف البارز في المجتمع العربي، بلورت وزارتا الداخلية والأمن الداخلي وشرطة إسرائيل خطة لتحسين الثقة بالنفس في البلدات العربية، أساسها زيادة تواجد الشرطة في البلدات (حتى الآن جرى تجنيد نحو ١٠٠ شرطي مسلم). وقد خصّص لهذه الحاجة، مبلغ ٢٠٠ مليون شيكل للعامين الأولين واقرت ميزانية لإقامة ١٠ مراكز للشرطة في البلدات العربية.

وأشار المقال إلى أن من أهم العوائق التي تعرقل تطبيق الخطة الخمسية ما يلي: التعقيد البيروقراطي الحكومي؛ التمييز داخل المجتمع العربي، ففي الفترة الأخيرة ونتيجة لأسباب سياسية وإئتلافية بلورت إسرائيل خططا مستقلة وموازية للمواطنين البدو في الشمال وفي الجنوب واللدروز؛ مصاعب إدارية في السلطات المحلية.

### خلاصة وتوصيات

تحت العنوان أعلاه جاء في المقال المذكور:

إن الدليل الأوضح على الاتجاه الإيجابي الذي يتقدم نحوه تطبيق الخطة الخمسية هو الهدوء الواضح بشأن هذا الموضوع المركزي من جانب زعماء المجتمع العربي في إسرائيل بمختلف فصائلهم. ويكشف هذا الهدوء عن إدراك أن ما يجري هو خطة تساهم كثيرا في الدفع قدما بالمجتمع العربي، وعلى الرغم من العوائق يبدو أن الخطة الخمسية تسير في الاتجاه الصحيح.

وأضاف: من أجل ضمان تحقيق الأهداف بما فيه مصلحة المجتمع العربي ودولة إسرائيل، من المهم أن نضمن في وقت قريب تحقيق التالي:

- (\*) تدخل عميق وأكثر ثباتا من جانب وزراء الحكومة والمدراء العامين في متابعة تطبيق الخطة، خصوصا لعمل المؤسسات على إزالة العوائق.
- (\*) تعزيز قدرات وصلاحيات الطاقم الحكومي المرافق للخطة، وذلك من خلال ربط التعاون بين الخطط البعيدة المدى التي تقوم بها مجموعات مختلفة في القطاع العربي.
- (\*) تخصيص جهد مركز وواسع لتعزيز قدرات السلطات المحلية العربية التي تواجه صعوبة في الحصول على المخصصات والميزانيات المخصصة لها.

(\*) من المستحسن خلق تجاوب واسع مع الخطة ونجاحاتها لدى الجمهور الواسع، العربي واليهودي، الذي من المهم أن يكون على معرفة بحجم الاستثمار والرؤية التي تكمن وراءه. وختم المقال: "في النهاية يجب ألا ننسى أن تحقيق الهدف المهم لاندماج العرب في النسيج الاجتماعي والاقتصادي في إسرائيل لن يحصل من دون وقف مساعي التمييز في حق الجمهور العربي. إن الاستثمارات المالية الكبيرة جدا لا تكفي، وإذا لم ترافقها سياسة حكومية شاملة فإن هذه الاستثمارات ستختفي".

## صدر عن

المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية «مدار»

## في غربة الوطن

تحرير: روضة كناعنة وإيزيس نصير

ترجمة: سلافة حجاوي



## دعوى قدمها معتقلون بواسطة اللجنة العامة ضد التعذيب إلى قسم التحقيق مع الشرطة الإسرائيلية:

# ٢٧ تموز ٢٠١٧- ليلة التنكيل والتعذيب البوليسي المنهجي للمصلين الفلسطينيين في «المسجد القبلي»!



اقتحام المسجد القبلي في ٢٧ تموز ٢٠١٧.

القانون في هذا الإطار مسألة ذات أهمية حاسمة، ولذلك هناك خطورة خاصة في الانتهاكات القاسية لحقوق المصلين، كما تشير شهادات المدعين، وهي تشمل تفعيل القوة المباشرة ووسائل تفريق المظاهرات في داخل فضاء مسجد مغلق، فالصورة التي ترتسم من خلال الدعاوى المفصلة هي صورة قاسية جدا، وفي مثل هذه الفترات الحساسة - تقول اللجنة المناهضة للتعذيب: «كان يمكن أن نتوقع من عناصر القانون التصرف بشكل أكثر حساسية بل بحساسية أعلى من المعتاد، ولكن يبدو وللأسف أن سلوك عناصر الشرطة كان عنيفا ومهينا وهناك شبهة لارتكاب مخالفات خطيرة كما يقول الشهود».

وتتلخص محطات التعذيب البوليسي في هذه الليلة القاتمة، كالتالي:
**رابعا:** قرر عناصر الشرطة المسجد خلال الصلاة وأطفأوا الأضواء وأطلقوا القنابل الصوتية والرصاص الأسفنجي على المصلين.
**ثانيا:** قام عناصر الشرطة بتفريق المصلين الواحد بعد الآخر بعنف شديد ودون مقاومة من المعتقلين وكل هذا على مرأى من جمهور كبير في المكان.
**ثالثا:** أجبر عناصر الشرطة نحو ١٠٠ معتقل على السير وهم حفاة في شوارع القدس، أيديهم مقيدة خلف الظهر، وبرؤوس أو ظهور منحنية، وكان هناك بين المعتقلين من قبض عليه عناصر شرطة من العنق.
**رابعا:** قرر عناصر الشرطة إدخال المعتقلين إلى باص لا يكفي لعددهم وأجاسوا المعتقلين مقيدون الواحد فوق الآخر.
**خامسا:** تم إهانة وإذلال الطامق الطبي وتعرض للاعتداء على الرغم من زيه الذي يحفز هويته المهنية، وذلك من خلال إظهار احتقار لمكانة الطواقم الطبية التي تحظى بحماية من القانون الدولي الإنساني في العالم أجمع.
**وجميع ادعاءات المشتكين تؤكدونها وثائق طبية تثبت الأضرار التي تعرضوا لها، وكذلك الكثير من شهود العيان الذين يؤكدون أقوال المدعين.**

الليلة التي انفلتت فيها قوة الشرطة بهيمية بحق مصلين، ربما تأثرا بأجواء العنصرية و«الاحباط» بسبب التراجع الحكومي والبوليسي عن فرض وقائع جديدة في الأقصى، فتم أفلات قوة بوليسية لتتصرف ما يشبه أكثر شيء فعلا انتقاميا لم يدفعه مبرر أمني ولا جنائي ولا غيره، بل يعود سببه وينحصر في غرائز قومية عنصرية مشتعلة، فالمسعف احمد عاصم كان أيضا يقوم بإسعاف أحد المصابين حين انقضت عليه العناصر البوليسية الشرسة المنفلتة، وتعرض للإجراء نفسه من خلع السترة المهنية ومصادرة البطاقة وسائر الاعتداءات التي وصفها زميله محمد، ومثله المسعف الثالث محمد ماهر الذي يضيف انه قال لضابط الشرطة «شلومي» بأنه يعمل مسعفا، فقام هذا الضابط بكسر بطاقته أمام عينيه، وهاجم بعدها بالقبضات والركلات البوليسية.

الشهادات الأخرى التي نقلها المصلون الذين اعتقلوا داخل المسجد القبلي تشبه إلى حد التماثل في أوصافها ما نقله المسعفون، فقد تحدثوا عن ركلات بالأرجل في جميع أنحاء الجسد، ضربات على الوجه، قيود بلاستيكية مشدودة ومؤلمة، وعيون مغطاة واقتياد مهين ومدل وتفقيش على مرأى من عيون المارة، وسائر الأضرار الجسدية والنفسية.

### دعوى جماعية بانتظار انتهاء التحقيق

الدعوى التي تقدمت بها الحماية نوعا ليبي، من اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل، جاءت باسم كل من: محمد أبو غربية، احمد عاصم دعنة، محمد ماهر قراقع، إيهاب شلبي، منصور ناصر، وليد أبو لبن، محمد خلف طارق دقح، محمد أبو ريالة.

وفقا لوثيقة الدعوى، تعرضوا جميعا للاعتداء من قبل عناصر الشرطة في المسجد القبلي بتاريخ ٢٧،٧،٢٠١٧، وتؤكد الرسالة أن الأزمة حول الأقصى كانت حدثا خطيرا وحساسا، مما يجعل السلوك اللائق من قبل أجهزة تطبيق

كانت هي الأخرى دربا من الإذلال والإهانات وانتهاكات حقوق الإنسان بقسوة، وضمت العنف والتنكيل من قبل عناصر الشرطة، فقد أجبروهم على السير حفاة طول الطريق والمشى برؤوس مطاطة، وكل من تجرأ على رفع رأسه تعرض للضرب، وهناك من أجبر على احناء ظهره أيضا، وحين وصل المعتقلون جميعا إلى باب المغاربة قرر عناصر الشرطة إجراء تفقيش لهم في منطقة مفتوحة وعلى مرأى من الجميع، ويقول قسم من المصلين ان عابري سبيل سخروا منهم خلال تفقيشهم، وهناك من قام أيضا بتصويرهم بهواتفه على سبيل التسليّة المهينة، ثم تم نقلهم إلى المسكوبية، بعضهم نقل بسيارات بوليسية مكتظة أجبر فيها المعتقلون على الجلوس على أرضية السيارة، وقسم آخر في باص تابع لشركة «أيجد» الإسرائيلية الكبيرة، وطيلة عملية نقلهم تواصل الضرب باللكمات والركلات للمصلين مقيدين.

كان في الباص نحو ١٠٠ معتقل، وتم إجبار المعتقلين على الجلوس الواحد فوق الآخر، وفي بعض الحالات تم إجبار مصلين جالسين فوق الكراسي على الانحناء للامام وتم وضع معتقلين فوقهم، كانوا أغراض وليس بشرا. بين هؤلاء المعتقلين كان مسعفون تعرضوا لكل هذا العنف على الرغم من أنهم ارتدوا وسترات لامعة وبجورتهم بطاقات مغلظة تدل على عملهم وهوياتهم، ولكن الرصاص الأسفنجي اصاب احدهم في وجهه وادى إلى فقدانه الوعي، ويقول عدد من الشهود ان ضابطا بوليسيا اسمه «شلومي» أمر عناصر الشرطة بنزع السترات عن المسعفين ومصادرة البطاقات المغلظة التي تشير إلى هويتهم المهنية. بل تم تمزيق بطاقة أحد المسعفين بأيدي الضابط شلومي الذي صرخ: «لا يوجد هنا مسعفون، إنكدهم جميعا».

### شهادة المسعف محمد أبو غربية

بين هؤلاء المسعفين كان محمد أبو غربية الذي وصل مع طاقم مؤلف من ستة مسعفين لتوفير المساعدة والعلاج الطبي للمصلين، وقام مع طاقمه بتوفير اسعاف بعد اطلاق الرصاص المطاطي والقنابل الصوتية وقد هوجم وهو في وسط عملية الاسعاف حيث تم نزع ستيرته عنه، ويقول انه سمع ذلك الضابط المدعو «شلومي»، وهو يبحث عناصر الشرطة على استخدام العنف مستعلا بكلمات بذيئة، فبدأ عناصر الشرطة بضرب محمد حتى كاد يفقد الوعي، بعدها تم الحاق المسعف بالمصلين الواقفين في احدى زوايا المسجد، واعتدى عناصر الشرطة عليهم واحدا بعد الآخر وهم يقيدونهم. ويقول محمد ان احدى الشرطيات أمسكته بيده بينما قام شرطي آخر بضربه بركبته في الصدر، مما أوقعه أرضا، وجاء شرطي آخر وداس عليه بينما هو يقبده بقوة بقيد بلاستيكي، وحين قال لأحد عناصر الشرطة إن «القيد قاس جدا وإنه في النهاية إنسان»، شدّ الشرطي القيد إلى ان بدأت يداه تنزفان دما، وبعد ذلك تم نقله إلى زاوية أخرى مع سائر المصلين المعتقلين المقيدين، فأمره شرطي بالركوع وحناء ظهره، وفي كل مرة رفع رأسه ليستنشق بعض الهواء تعرض للضرب الشديد وأعيد إلى وضعية الانحناء، وقد قضى وقتا طويلا في هذه الوضعية إلى ان تم اعتقال جميع المصلين وتقسيمهم إلى مجموعات لنقلهم إلى المعتقل في المسكوبية.

ويروي محمد انه خلال نقل المعتقلين في شوارع المدينة حفاة القدمين كان احد عناصر الشرطة يسلك بعنقه وهو يدفعه إلى الاسفل، وحين كان يحاول الألفات كان يتعرض للضرب في صدره بالراكبة التي كان الشرطي يغطيها أيضا بواق قاس ملغوف حولها، وفي النهاية بعد مسيرة النقل القاسية، كما وضعت أعلاه، حين وصل المعتقلون إلى المسكوبية أدخل عناصر الشرطة المعتقلين إلى غرفة الطعام، هناك تم إجلاس محمد أسوء مع آخرين على أرضية غرفة الطعام على الركبتين بانتظار التحقيق، وعلى الرغم من طلبة واسترحامه المتكرر لم يتم فك قيد المسعف المعتقل الا بعد انتهاء التحقيق معه، وحين طلبوا منه توقيع وثائق التحقيق - والتي كانت مكتوبة باللغة العبرية التي لا يتقنها - لم يتمكن المسعف من الامساك بالقلم لشدة الألم.

### شهادات عديدة تفضل الوحشية ذاتها

الصورة القاسية نفسها ترتسم وتتقاطع مع سائر الشهادات عن هذه

### كتب هشام نفاع

بعد أيام من التوتر والمظاهرات في القدس الشرقية المحتلة، تمت إزالة أجهزة الفحص المعروفة بالبووابات الالكترونية، يوم الخميس ٢٠١٧،٧،٢٧، وجرى كذلك تفكيك الحواجز العكسية عند مداخل الموقع، للتذكير؛ فقد شرعت سلطات الاحتلال الإسرائيلي في ١٦ تموز ٢٠١٧، بتزكيب بووابات إلكترونية على بووابات البلدة القديمة في القدس المحتلة، كان ذلك كما اتضح لاحقا تنفيذاً لقرار شارك فيه بشكل رئيس بنيامين نتنياهو، رئيس الحكومة الإسرائيلية، رداً على عملية إطلاق نار نفذت داخل باحات المسجد الأقصى، قتل فيها شرطيان إسرائيليان، وثلاثة شبان فلسطينيين، وشمل القرار «وضع أجهزة كشف المعدن في مداخل المسجد الأقصى، ونصب كاميرات خارج الحرم، لمراقبة ما يدور فيه»، كما جاء في بيان صدر عن مكتب نتنياهو.

وتحت ضغط نضال المقدسيين خصوصاً، والردود الفلسطينية والعربية والدولية المختلفة، اضطرت سلطات الاحتلال لإزالة تلك التجهيزات، والتي تبيّن لاحقاً أن أجهزة الأمن الإسرائيلية تحفظت من وضعها.

لكن ما حدث ليلة إزالة البوابات الإلكترونية داخل باحات المسجد من عدوان بوليسي احتلالي واسع، ظل بعيداً عن الأضواء وعن الأصوات الاعلامية، وخصوصاً العبرية والأجنبية منها. ويقدم هذا التقرير معلومات مفصلة عما جرى في تلك الليلة القاتمة التي اختلط فيها التعذيب والتنكيل والرصاص الإسفنجي والقنابل الصوتية. فقد عاد المصلون إلى الأقصى بعد أيام من المظاهرات التي عمت الشوارع، ولكن في الساعة العاشرة والنصف مساءً، حين تواجّد آلاف المصلين في باحة المسجد أمرت الشرطة المصلين بإخلاء الموقع. وقد غادرها الجميع فعلا، لكن نحو ١٢٠ مصلياً لم يسمعوا بكبريات الصوت البوليسية لانهم كانوا داخل المسجد القبلي في طرف الموقع، حيث جرت صلاة ليلية هناك.

المعلومات هنا وردت ضمن دعوى قدمتها اللجنة العامة لمناهضة التعذيب، باسم عدد من المعتقلين الفلسطينيين، إلى قسم التحقيقات مع عناصر الشرطة الإسرائيلية المعروف بإحباش،.

وفقاً لشهادات المذيعين وشهود آخرين، في لحظة واحدة اقتحمت القوة البوليسية المؤلفة من ١٠٠ شرطي صلاتهم وبدات بإلقاء القنابل الصوتية بين المصلين المدعورين. كان عناصر الشرطة يحملون على خذاتهم كاميرات ومصايح إضاءة ليلية، أي انه كان بوسعهم رؤية ما يجري وان المصلين في حالة من الذعر ويتراخسون في كل الاتجاهات، وهنا بدأ عناصر الشرطة بإطلاق الرصاص الأسفنجي مباشرة على المصلين.

هذا المشهد المظلم الغلامي الظالم، حيث تم تعقيم المكان واقتحامه واستخدام اطلاق رصاص إسفنجي وقنابل صوتية، كان بالنسبة لبعض شهود العيان في لحظات حدوثه أشبه بعملية اغتيال من التي سمعوا عنها. وهم يروون كيف خافوا على حياتهم، كذلك، فإن علاقة الشرطة بالمسجد بدأت بمهاجمة المصلين في الهراوات واللكمات والارجل وهو ما تراقف بعنف كلامي وتهديدات وشتائم حملت طابع التهديد الجنسي.

### دربٌ طويلة من الإذلال والإهانات

بعد هذا بدأ عناصر الشرطة بتقييد المصلين، حين كان هؤلاء يرفعون أيديهم في الهواء إشارة إلى الإذعان. سارت العملية كالتالي: كان عناصر الشرطة يختارون احد المصلين في كل مرة فيتقدم عدة خطوات إلى الامام ليقتد به على ارض المسجد فيضرب بالهراوات واللكمات وأخيرا يقيدونه بقيود بلاستيكية بشكل مؤلم عن قصد. وهذا على الرغم من انه لم تكن أية مقاومة من قبل المصلين للاعتقال او التقييد، وفي بعض الحالات كان عناصر الشرطة بعد تقييد المصلين وحتى تغطية عيونهم، يرمونهم على الأرض ويديسونهم عن قصد لإذلالهم، وهذا كله أدى إلى أضرار جسدية واصابات في صفوف المصلين المعتقلين. لقد وصل عددهم إلى ١٢٠ شخصاً وكان بينهم قاصرون، مما يدل على ان الاعتقالات كانت عشوائية وجماعية وليست محددة وعينية.

عملية نقل المصلين المعتقلين من الأقصى إلى محطة الشرطة في المسكوبية،

## اللجنة العامة لمناهضة التعذيب:

# يشتبه من توقيت وظروف الاعتداء أنه جاء بدوافع عنصرية وعدائية!

العشوائى الوحشى على مصلين داخل مسجد؟ من هي الجهات التي تتجاوز القوة البوليسية المحددة وضباطها الميدانيين في المكان، والتي سمحت بتلك الممارسات؟ أين كانت السلطات المختلفة والوزارات المسؤولة ومكتب رئيس الحكومة نفسه الذي كان ضالعا في كل كبيرة وصغيرة بشأن الأزمة في منطقة الحرم القدسي الشريف، وكيف قامت قوة بوليسية كبيرة تعدادها نحو ثمة شرطى، وليس نفراً ضئيلاً، بتنفيذ اعتداء كبير ومنهجي، وطويل زمنياً، كهذا دون ان «تصلها عين رقابية» كبار المسؤولين؟

وكما تقول الحماية ليبي: لا تدل الشهادات على أن الأمر كان مجرد قرار خاطئ لشرطي منفرد في الميدان، بل هو عمل تابع من مستوى القيادات، فعناصر الشرطة المثلثون الذين نفذوا اعتداءات جماعية وعشوائية طبقوا أوامر ضباطهم، ولهذا السبب تحديداً هناك حاجة إلى تحقيق معمق لاستنفاد أحكام ومجريات القانون ضد كبار المسؤولين أيضاً، لمنع تكراره.

الشرطة ووزارة العدل لم تقدم أي تفسير لهذا العدوان الوحشي، وتراوحت تعقيباتها ما بين التلمص من الرد بدعوى أن «المسألة قيد الفحص»، وبين إطلاق شعاارات من الصنف الديماغوجي للتلاعب بالفرايز والهرب من الحقائق، فمكتب الناطق بلسان الشرطة راح يتحدث كيف أن الشرطة «احتوت حالات انتهاكات للنظام العام» وتصرفت «بشكل حازم فقط مع المشاغبين»! بل إن مكتب الناطق بلسان الشرطة رد على موقع «سيحا ميكوميت» العبري الجريء، والذي أبرز هذه القضية ونشرها وحده خلافاً لسائر وسائل الإعلام العبرية، بكلمات كالتالي: إن اختيار موقعكم بمنهجية عرض المشاغبين كمواطنين مساكين هو ما يشكل مساسا بسلطة القانون... واعتبرت الشرطة للنشر في الموقع «مجرد ضجيج في الخلفية ولن يخفف من قبضات الشرطة لمواصلة تطبيق القانون والحفاظ على النظام العام في القدس وفي كل مكان آخر في إسرائيل... وهذه لهجة تفوق في ديماغوجيتها ما يصدر عن أدنى سياسي في أصغر هيئة سياسية خلال أردأ عملية شعبوية..

لذلك الحظر. اللجنة المناهضة للتعذيب تطرقت أيضاً إلى ضرورة التحقيق في شجبات اقتراح جرائم تعذيب وتنكيل، وهذا نابع من واجب وقف ممارساتها وواجب معاقبة المسؤولين عن اقتراح تلك الجرائم وفقاً للأعراف التي تبناها القانون الإسرائيلي أيضاً، حيث أن عدم إجراء التحقيق يشكل قسماً من جريمة التعذيب.

وتؤكد اللجنة لمناهضة التعذيب أن قانون حقوق الإنسان سواء بجانبه العرفي أو من ناحية المعاهدات التي صادقت عليها دولة إسرائيل، يلزم بإجراء تحقيق مستقل وسريع في الشكاوى ضد انتهاك حقوق الإنسان وخصوصاً فيما يخص التعذيب و/أو التعامل غير الإنساني، و/أو الوحشي و/أو المهين، والتي تعتبر في حالات معينة جريمة ضد الإنسانية، وقد تشكل في بعض الحالات مبرراً لمحاكمة دولية لأنها تشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان، وتشير بشكل خاص إلى بند في معاهدة الحقوق المدنية والسياسية، قرارات للجمعية العامة للأمم المتحدة والتي تؤكد كلها على وجوب التحقيق الفعال السريع والعميق، في مثل تلك الحالات. وتطالب اللجنة، بناء على كل ذلك، بقسم التحقيقات مع عناصر الشرطة الإسرائيلية، بتفعيل وتطبيق صلاحياته كما يوجب القانون، بفتح تحقيقات جنائية فورية ضد عناصر الشرطة المتورطين مباشرة، وكذلك المسؤولين عنهم، وكذلك طالبت اللجنة لمناهضة التعذيب قسم التحقيقات بالتصديق على حضور مراقبين للمدعين خلال أخذ شهاداتهم من قبل جهات التحقيق، وخصوصاً في حالة القاصرين منهم، وذلك استناداً إلى قانون حقوق المتضررين من المخالفات الذي نص على ان: «المتضرر من مخالفة عنف بحق له مرافقة من قبل شخص يختاره بنفسه ويكون حاضرا خلال التحقيق، ما عدا في حالات يؤدي الأمر إلى المساس بمجريات التحقيق».

### الأمر ليس مجرد قرار خاطئ لشرطي منفرد

بين الأسئلة المفتوحة، من أصدر الأوامر باقتراح هذا الاعتداء الجماعي

وجمعية «عدالة»، المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل»، كانا قدما اعتراضاً، في تلك الفترة، بسبب إغلاق البلدة القديمة ومحيطها في القدس، ومنع الفلسطينيين من الوصول إليها، واستند الاعتراض إلى أن هذه الإجراءات تعتبر عقاباً جماعياً يناهي القوانين المحلية والقانون الدولي، كما أنه يعتبر مناً بحرية الحركة وحرية العمل، ويمثل تمييزاً عنصرياً، فقد وثق المركزان سماح سلطات الاحتلال بدخول اليهود والأجانب إلى البلدة القديمة من باب الخليل، ومنع دخول المعتدسين، ما أدى إلى شلل تام في الحياة الاقتصادية (بسبب عدم فتح المحلات التجارية). هذه السياسة ذات دوافع مخفية تهدف إلى الانتقام وفرض العقوبات الجماعية على السكان المحليين وأصحاب المحال التجارية، فهذه السياسة أولاً وقبل كل شيء، تعارض مبادئ القانون الإداري والتي تلتزم السلطة الإدارية بالامتناع عن اتخاذ أية تصرفات أو القيام بأية أعمال مبنية على أساس اعتبارات سياسية أو عنصرية مخفية. واللجنة لمناهضة التعذيب تؤكد أن سلوك عناصر الشرطة الذين شاركوا في التنكيل والاعتداء والمعاملة الوحشية غير الإنسانية والمهينة بحق المشتكين، وكل من شارك في المصادقة على هذا السلوك وعلى طرق الاعتقال التي مورست، سواء بشكل مسبق أو لاحقاً، يشكل انتهاكاً فظاً للحظر على التعذيب وعلى التعامل الوحشي غير الإنساني والمهين. هذا الحظر ينص عليه القانون الدولي الإنساني العرفي، كما أنه مناقض لمعاهدة جنيف (١٩٤٩) الرابعة والمعاهدة حول الحقوق المدنية والسياسية (١٩٦٦) والمعاهدة ضد التعذيب وضد العقوبات الوحشية وغير الإنسانية والمهينة (١٩٨٤).

### وجوب توفير الحماية للطواقم الطبية

وتطرقت الدعوى أيضاً إلى الاعتداء على الطواقم الطبية التي تنص القوانين الدولية على وجوب توفير الحماية لها كجزء أساسي من قانون حقوق الإنسان الدولي، وهو يسري على المناطق الفلسطينية المحتلة ويشكل قانوناً عرفياً، أي أن الاعتداء على المسعفين الثلاثة في داخل باحة المسجد يشكل انتهاكاً

توجه عشرة مواطنين فلسطينيين بواسطة الحماية نوعا ليبي من اللجنة العامة لمناهضة التعذيب مطالبين بفتح تحقيق جنائي ضد عناصر شرطة قاصوا باقتحام باحات المسجد الأقصى واستخدام شتى وسائل الاعتداءات التي شملت القنابل الصوتية والرصاص الأسفنجي والركلات والقبضات والإذلال والهانات المنهجية.

وتؤكد اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في رسالة الدعوى المقدمة باسم عدد من المعتقلين، إلى قسم التحقيقات مع عناصر الشرطة الإسرائيلية المعروف بإحباش، أن الحقائق التي يصفها المصلون المعتقلون ضحايا الاعتداء البوليسي ليلة الخميس القاتمة المشار إليها أعلاه، تطرح بقوة الشبهة بأن أصحاب سلطة اقترفوا مخالفات جنائية خطيرة ضد المذيعين وفقاً لما ينص عليه قانون العقوبات.

وتشمل المخالفات حسب الشبهة، التسبب بأضرار جسدية خطيرة واعتداءات محظورة واعتداءات في ظروف خطيرة ومهاجمة قاصرين واستخدام سبي للقوة والسلطة والتهديدات، وجميع هذه الممارسات تناقض كل بند من بنود قانون العقوبات الذي تم تشريعه عام ١٩٧٧.

تم توجيه الرسالة إلى المحامي اوري كرميل من قسم التحقيقات مع عناصر الشرطة الإسرائيلية، وأرسلت نسخاً منها إلى كل من: المستشار القانوني للحكومة أفيداي مندلبليت، قائد شرطة إسرائيل روني الشيخ، ضابط حرس الحدود يعقوب شبتاي، ضابط لواء القدس يورام هليفي، وكذلك نسخة إلى مدير عام منظمة أطباء لحقوق الإنسان ران غولدشتاين.

تقول اللجنة إن الاعتداء على المصلين في المسجد في ذلك اليوم وفي تلك الظروف، يطرح شبهة بأن المخالفات جاءت بدوافع عنصرية أو عدائية ضد الجمهور المقدسي، العنف الكلامي والتهديدات المتكررة التي تمت صياغتها كتهديدات باعتداءات جنسية على المعتقلين تطرح الشبهة بارتكاب جريمة تحرش وتنكيل جنسي، مثلما ينص عليه قانون منع الاعتداءات الجنسية الذي تم تشريعه عام ١٩٩٨.

يشار هنا إلى أن «مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان»

تابعونا على الفيسبوك

facebook  
http://tiny.cc/ywgg4

وقناتنا على اليوتيوب

YouTube  
http://tiny.cc/nkdp

رام الله - الماصيون - عمارة ابن خلدون - ص. ب. 1959

هاتف: 00970 - 2 - 2966201

فاكس: 00970 - 2 - 2966205

البريد الإلكتروني لـ «مدار»:

madar@madarcenter.org

موقع «مدار» الإلكتروني:

http://www.madarcenter.org

مدار المركز الفلسطيني للدراسات الإسرائيلية  
MADAR The Palestinian Forum for Israeli Studies



«مدار» مركز متخصص بمتابعة الشأن الإسرائيلي، تأسس عام ٢٠٠٠. يحاول المركز من خلال إصداراته المختلفة أن يقدم بعيون عربية قراءة موضوعية وشاملة لمختلف تفاصيل وجوانب المشهد الإسرائيلي